



**Sustainable forest management and environmental preservation in the 2006  
International Tropical Timber Agreement**

**<sup>1</sup> Assistant Professor Dr. Salah Khairi Jaber**

**<sup>1</sup> College of Science for Women - University of Baghdad**

**Abstract:**

This research examines sustainable forest management within the framework of the International Tropical Timber Agreement of 2006, with particular attention to the preservation of the tropical forest ecosystem.

The study highlights the interconnection between sustainable timber use and environmental conservation both are interrelated topics that contribute to the creation of an ideal international trade that maintains the controls and standards of sustainable timber use in addition to maintaining environmental standards.

The rules of sustainable forest management outlined in the International Tropical Timber Agreement act are grounded in international principles that ensure the needs of both present and future generations are met. These rules emphasize the preservation, rehabilitation, and restoration of forest ecosystems, the prevention of illegal logging, and the establishment of mechanisms to combat the illegal timber trade. In addition, the agreement guides member states to adopt national policies that prioritize environmental protection and maintain the ecological balance of forests.

**1: Email:**

[salahkj\\_bio@csu.uobaghdad.edu.iq](mailto:salahkj_bio@csu.uobaghdad.edu.iq)

**2: Email:**

DOI

<https://doi.org/10.37651/aujlp.2026.168530.1718>

**Submitted:** 10/1/2026

**Accepted:** 28/1/2026

**Published:** 1/09/2026

**Keywords:**

Forest environment

Sustainable Forest management

Tropical timber.

©Authors, 2026, College of Law University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>).



**الإدارة المستدامة للغابات والحفاظ على البيئة في الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية**

لعام ٢٠٠٦

١ ا.م.د. صلاح خيرى جابر

١ كلية العلوم للبنات- جامعة بغداد

**الملخص:**

تناول هذا البحث موضوع الإدارة المستدامة للغابات في إطار الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ الى جانب الحفاظ على بيئة الغابات الاستوائية، وهما موضوعان مترابطان يساهمان في إيجاد تجارة دولية مثالية تحافظ على ضوابط ومعايير الاستخدام المستدام للأخشاب الى جانب مراعاة المعايير البيئية.

وقد تم التطرق الى قواعد الإدارة المستدامة للغابات في الاتفاق الدولي المذكور والمبادئ الأساسية الدولية التي تستند اليها هذه الإدارة والتي تضمن تلبية الاحتياجات للأجيال الحالية والمقبلة، كذلك تم الإشارة الى القواعد الخاصة بالحفاظ على بيئة الغابات واعدة تأهيلها واصلاحها، ومنع قطع الاخشاب غير القانوني ووضع اليات لمنع الاتجار غير الشرعي للأخشاب، الى جانب توجيه الاتفاق للأعضاء فيه الى تبني السياسات الوطنية التي تراعي الحفاظ على البيئة والتوازن الايكولوجي للغابات.

**الكلمات المفتاحية:**

بيئة الغابات، الإدارة المستدامة للغابات، الاخشاب الاستوائية.

**المقدمة**

تمثل الغابات أحد المحاور الهامة للاقتصاد والتجارة الدولية، لما تملكه من موارد طبيعية بالأساس تدخل في العديد من الصناعات، كما هو حال الاخشاب المادة الخام التي تأتي من أشجار الغابات ويتم معالجتها وتحويلها الى منتجات تفيد الانسان في عدة مجالات (ورق، اثاث، مستلزمات المنزل كالأبواب وتشبيد البناء... الخ) واستخدامه كوقود للتدفئة كالفحم والحطب وحتى يستخدم في صناعة الاسلحة...، وغيرها من المنتجات.

ومن اجل ذلك اتجهت الأنظار في المجتمع الدولي الى ضرورة وجود إدارة للغابات في مناطق العالم التي توجد فيها تأخذ بالاعتبار تنظيم الحصول على مواردها لاسيما الاخشاب

لأنه بمرور الوقت يتم استهلاكه واستنزافه بشكل يؤثر على ديمومة وصوله للأسواق العالمية، ولكون تجارة الاخشاب تُعد ذات طابع عالمي تدخل فيها جوانب تجارية واقتصادية بشكل مباشر فضلاً عن أهمية مراعاة الاعتبارات البيئية لضمان استدامة الغابات؛ ذهبت الجهود الدولية الى إيجاد الصيغ القانونية التي تهدف الى الحفاظ على الغابات وادارتها بشكل مستدام يراعي احتياجات وقتنا الحاضر والاجيال المقبلة، فضلاً عن تنظيم قطع الاخشاب في الغابات والحفاظ على بيئتها كونها تشكل ثروة طبيعية ومصدراً للعيش بالنسبة للمجتمعات المحلية ومصدراً للدخل بالنسبة للدول ذات العلاقة...

ومن ضمن هذه الجهود ذات الطابع الدولي المنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية التي تأسست سنة ١٩٨٣ والتي تُعنى بتجارة الاخشاب الاستوائية في العالم، وبوضع الاستراتيجيات الهادفة للوصول الى تجارة دولية للأخشاب الاستوائية حول العالم تكون من مصادر يتم ادارتها بشكل مستدام، ولتحقيق أهدافها المطلوبة قامت المنظمة المذكورة بوضع عدة اتفاقات لتنظيم العمل الدولي، وهي الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٨٣، والاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٩٤، وصولاً الى النسخة الحديثة من هذه الاتفاقات المتمثلة بالاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦، والذي دخل حيز النفاذ عام ٢٠١١، وسوف يكون محوراً لهذا البحث...

وقد جاء الاتفاق الدولي للأخشاب الدولية الاستوائية لعام ٢٠٠٦ للتأكيد بشكل كبير على الإدارة المستدامة للغابات ضمن منظور اقتصادي ينظم التجارة الدولية للأخشاب فيما بين الدول المعنية في المنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية، فضلاً عن أهمية الحفاظ على بيئة الغابات الاستوائية بوصفها المجال الحيوي الذي تتغذى الأشجار وتنمو فيه بشكل طبيعي، الى جانب الاهتمام بمنع قطع الأشجار خارج النطاق المحدد وحماية الغابات من خطر الحرائق المدمر...

**أولاً: أهمية البحث:** يندرج هذا البحث ضمن المواضيع التي تهتم بالإدارة المستدامة التي تهدف الى تحقيق متطلبات التنمية المستدامة باستخدام الأشجار في الغابات بشكل منصف وبراغي في ذات الوقت متطلبات الأجيال الحاضرة والمقبلة، وهنا بالتحديد يبرز دور الحفاظ

على البيئة المحيطة بهذه الأشجار التي تعكس وجود تنوع بيولوجي بكثافة عالية لاسيما في مناطق الغابات الاستوائية، ومن ثم فان وجود معايير الاستدامة والحفاظ على البيئة في هذه المناطق جنباً الى جنب وبموجب اتفاق دولي يعكس أهمية هذا الامر بالنسبة للجهات الدولية والدول ذات العلاقة...

**ثانياً: إشكالية البحث:** مشكلة البحث تدور حول مدى إمكانية مراعاة الاتجار الدولي للأخشاب للاعتبارات البيئية في الدول التي تتواجد فيها الغابات الاستوائية في نطاق الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦، بوصفها أحد اهم الصادرات بالنسبة لها، كذلك مصدراً لكسب العيش للمجتمعات المحلية التي تعيش في تلك الغابات، وهذا يقود لجملة من التساؤلات، والتي من أبرزها:

- ١- هل فعلاً تم الاخذ بالاعتبار الحفاظ على البيئة في هذا الاتفاق؟
- ٢- هل كان موضوع الإدارة المستدامة للغابات مطروحاً بشكل جدي في نصوص الاتفاق؟
- ٣- مدى تحقيق الموازنة المطلوبة في الاتفاق الدولي المذكور بين تحقيق التوازن بين الاستغلال الاقتصادي للغابات وتحقيق متطلبات الربح الناتج عن الاتجار بالأخشاب، وبين الحفاظ على بيئة الغابات الاستوائية وتنوعها البيولوجي وخدمات النظام البيئي فيها والحد من القطع غير القانوني لأشجارها...

**ثالثاً: منهجية البحث:** تم استخدام أسلوب المنهج العلمي التحليلي، الذي يستند لتحليل نصوص الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ وكذلك الاتفاقيات الدولية الأخرى ذات الصلة، فضلاً عن التشريعات المعنية بالغابات والحفاظ عليها...

**رابعاً: خطة البحث:** سوف تكون منهجية البحث بالشكل التالي:

- المبحث الأول: الإدارة المستدامة للغابات في الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.
- المبحث الثاني: الحفاظ على بيئة الغابات في الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.

## I. المبحث الأول

### الإدارة المستدامة للغابات في الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦

يُعنى هذا المبحث بتناول إدارة الغابات في الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ بشكل مستدام، وذلك عن طريق وضع الالية المناسبة لتجارة الاخشاب ضمن الاستراتيجية التي ترمي للوصول الى تجارة دولية للأخشاب مبنية على أساس إدارة مستدامة... مع مراعاة وضع السكان الأصليين او المجتمعات المحلية التي تعتمد في عيشها على هذه الغابات، وهذا يقودنا الى التصدي للالتزامات التي وضعها الاتفاق المذكور في هذا الشأن في المجالين الاقتصادي والاجتماعي...

## I.A. المطلب الأول

### مبادئ الإدارة المستدامة للغابات

كي نكون امام فهم وإدراك واضح للالتزامات المطلوبة من الدول الأعضاء في الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ بشكل عام، ينبغي التطرق لمبادئ الإدارة المستدامة للغابات، ومن قبلها معرفة ما المقصود بمفهوم الإدارة المستدامة للغابات...

**اولاً: مفهوم الإدارة المستدامة للغابات،** لابد في البداية من التطرق لمفهوم الغابة، والغابات والاخشاب الاستوائية لفهم على ماذا تنصب جهود الإدارة المستدامة للغابات...، وتُعرف الغابة بأنها مجتمع او وحدة احيائية متكاملة ومتوازنة مع البيئة المحيطة بها، وتتكون من مجاميع من الأشجار والنباتات والشجيرات الى جانب الحيوانات المتعددة الأنواع<sup>(١)</sup>.

وقد عرفت منظمة الأمم الأغذية والزراعة للأمم المتحدة الغابة بأنها " أرض تمتد على مساحة تزيد على ٠.٥ هكتار وفيها أشجار تنمو فيها بارتفاع يتعدى ٥ أمتار مع وجود ظل كغطاء يزيد على ١٠%، او أشجار تكون لها القدرة على الوصول لهذه الأرقام (الارتفاع

(١) علي محمد حسين التلال، يونس محمد قاسم الالوسي، *الغابات العامة- الجزء الأول*، (بغداد: هيئة المعاهد الفنية، ١٩٨٩)، ص ١١-١٢.

والظل) في موقع الأرض، وبشكل عام لا تُعد غابة الأرض التي تكون مخصصة بالأساس للمناطق الحضرية أو الزراعة<sup>(١)</sup>.

ويقصد بالغابات الاستوائية التي تقع ضمن مداري السرطان والجدي، وهذا ما أشارت اليه المادة ٢ الفقرة ١ من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦، وهي تشمل بذلك مساحات واسعة، وهي محط اهتمام بالغ كونها مصدر الأخشاب الاستوائية.

وفيما يخص الأخشاب الاستوائية، بين الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦، ان مصطلح الأخشاب الاستوائية يشمل تلك الأخشاب التي يكون نموها أو إنتاجها في الدول التي تقع بين "مداري السرطان والجدي"، والتي يتم استخدامها في المجال الصناعي، بما فيها "الكتل، الأخشاب المنشورة، والخشب الرقائقي"<sup>(٢)</sup>.

وبينت منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ان مفهوم الإدارة المستدامة للغابات يُعد مفهوماً ديناميكياً يتميز بالتطور المستمر ويركز على "صون وتحسين الغابة وانماطها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بما يعود بالنفع على الأجيال الراهنة والمستقبلية"<sup>(٣)</sup>. وهذا التعريف يوضح ان الإدارة المستدامة للغابات تشمل قدر الإمكان أوسع مجال للاهتمام بالغابة من الحفاظ عليها وتحسينها بكل ابعادها او مجالاتها الثلاث (الاقتصادية، الاجتماعية، البيئية) والتي تمثل أساس هذه الإدارة، على ان تكون صورة هذا الحفاظ او التحسين ضمن إطار الاستدامة أي مراعاة حاجات الأجيال الحاضرة والمقبلة...

(١) منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، تقييم حالة الموارد الحرجية ٢٠٢٥: مصطلحات وتعريف، روما، ٢٠٢٣، ص ٧.

(٢) الفقرة ١ من المادة ٢، من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦، والذي تم اقراره من قبل المنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية والتي تأسست بموجب الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٨٣ وبرعاية مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD) في اطار السعي للاستخدام المنصف للموارد الطبيعية ضمن نطاق التجارة الدولية للأخشاب الاستوائية التي تستند لتعزيز خطط التنمية المستدامة، ويقع مقرها في مدينة يوكوهاما اليابانية وتضم في عضويتها ما يقارب ٧٤ عضواً: بوسراج زهرة، "حماية الغابات في إطار القانون الدولي"، مجلة دراسات بيئية، جامعة باجي مختار - عنابة، الجزائر، المجلد ٣، العدد ٦، ديسمبر، (٢٠٢٤): ص ٧١.

(٣) منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، تقييم حالة الموارد الحرجية ٢٠٢٥، مصدر سابق، ص ٢٤.

وفي هذا الشأن اشار الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ الى ان مصطلح الإدارة المستدامة للغابات يتم فهمه وفقاً للمبادئ التوجيهية والسياسة العامة للمنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية، والتي اشارت اليها بشكل عام ديباجة الاتفاق الدولي المذكور بان الشغل الشاغل للمنظمة وضع استراتيجية تهدف للوصول لتجارة دولية في مادة الاخشاب الاستوائية من المصادر التي تكون تحت إدارة مستدامة تراعي كافة الجوانب التجارية والبيئية وحاجات المجتمعات المحلية او السكان الأصليين التي تعيش في الغابات المعنية<sup>(١)</sup>.

ولكي نكون امام إدارة مستدامة تعمل بشكل فعال، لا بد من وجود عناصر تحتويها والتي من أبرزها تسخير الموارد الطبيعية ومكونات البيئة لخدمة البشر لضمان استدامة واستمرار حياته، الى جانب ذلك أهمية الاعتدال في تسخير هذه الموارد كشرط أساس للاستثمار بصورة مستدامة للمنافع المتأتية للموارد الطبيعية<sup>(٢)</sup>، وهذا يقودنا الى أهمية قيام الدول المعنية بتبني سياسة للغابات تنظم عناصر الإدارة المستدامة بالشكل الذي يتناغم مع استخدام الغابات وحفظها بالصورة التي تخدم مجتمعاتها، وتشمل هذه السياسة كما نوهت لذلك منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة المبادئ والتوجيهات والإجراءات التي يتم اعتمادها من قبل السلطات العامة، والتي يجب ان تكون منسجمة مع السياسات الأخرى الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للدولة للوصول الى القرارات التي تخدم الإدارة المستدامة للغابات بما يتوافق مع مصالحها الوطنية<sup>(٣)</sup>.

**ثانياً: مبادئ الإدارة المستدامة للغابات،** ان وجود مبادئ دولية تخص الإدارة المستدامة للغابات يهدف بالأساس الى ان تكون سنداً للمساهمة في إدارة الغابات وتنميتها بشكل مستدام وكذلك حفظها، الى جانب تأمين السبل المناسبة لاستخدامها بشكل متكامل ومتنوع، كذلك تشكل المبادئ توافقاً عالمياً حول الغابات واساساً للتعاون الدولي بشأن قضايا الغابات، ومن ثم فإن هذه المبادئ تطبق على جميع أنواع الغابات، ومنها الغابات الاستوائية، هذا ما اكد عليه

(١) الفقرة ٢ من المادة ٢، من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.

(٢) رنا ناصر الجمل، القانون البيئي المحميات الطبيعية، الطبعة الأولى، (لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب، ٢٠٢٠)، ص ٣٢.

(٣) منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، تقييم حالة الموارد الحرجية ٢٠٢٥، مصدر سابق، ص ٢٣.

"بيان المبادئ الرسمي غير الملزم قانوناً المتعلق بتحقيق توافق عالمي في الآراء بشأن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة لعام ١٩٩٢"، ونشير هنا الى ابرز هذه المبادئ:-

١- **الحق السيادي للدول في استغلال مواردها وفقاً لسياساتها البيئية**<sup>(١)</sup>، وهذا ما تؤكد عليه مبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، ولكن يشترط هذا المبدأ مسؤولية الدول المعنية بضمان عدم تسبب أنشطتها التي تمارسها داخل ولايتها أو سيطرتها اثناء استغلالها لمواردها بأضرار لدول أو مناطق تقع خارج ولايتها الوطنية، وهذا ما اشارت اليه ايضاً ديباجة الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.

٢- **الحق السيادي للدول في الاستفادة من غاباتها وإدارتها وتنميتها وفقاً لحاجاتها وسياساتها الوطنية والإنمائية**، وهذا المبدأ أساسه يكمن في المبدأ الأول الحق السيادي للدول في استغلال مواردها وفقاً لسياساتها البيئية، وهذا بديهي لأنه للدول الحق في استغلال مواردها بالشكل الذي تراه مناسباً ويتمشى مع مصالحها بما في ذلك تحويل أراضي الغابات الى استخدامات أخرى في نطاق خططها الاقتصادية والاجتماعية، ولكن في المقابل عليها ان تراعي ان يكون كل ذلك تحت اطار التشريعات وخطط التنمية المستدامة التي ترسخ الاستخدام الرشيد للأرض والحفاظ عليها<sup>(٢)</sup>.

٣- **التنمية المستدامة للغابات**، تبرز أهمية مبدأ التنمية المستدامة لكل القطاعات والمجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية؛ ولذلك سلطت الأمم المتحدة على هذا المبدأ في اكثر من مناسبة ومنها بالتحديد جدول اعمال القرن ال ٢١ لمؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية عام ١٩٩٢ وصدرت المبادئ التوجيهية لمعالجة كافة المواضيع البيئة التي لها علاقة بين التنمية والبيئة، كحماية النظم البيئية المتعددة كالمياه والغلاف الجوي والتصدي للتصحّر، وهذا المسعى من منظمة الأمم المتحدة كله يصب في مدى إمكانية ربط التنمية المستدامة

(١) المبدأ ١ الفقرة أ من بيان المبادئ الرسمي غير الملزم قانوناً المتعلق بتحقيق توافق عالمي في الآراء بشأن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة لعام ١٩٩٢.

(٢) المبدأ ٢ الفقرة أ من بيان المبادئ الرسمي غير الملزم قانوناً المتعلق بتحقيق توافق عالمي في الآراء بشأن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة لعام ١٩٩٢.



والاتفاقيات الدولية لاسيما البيئية منها، ولكن في المقابل يبقى العائق الأكبر امام ترسيخ هذا المبدأ وبرامجه عجز كثير من الدول لاسيما النامية منها على تنفيذ وإنجاز البرامج المطلوبة المتشعبة والمتعددة بسبب الحاجة للموارد المالية والتكنولوجيا اللازمتين لذلك<sup>(١)</sup>.

وفي مجال الغابات أحد القطاعات ذات الأهمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، لا بد ان تستند أي إدارة للغابات في عملها على الفكرة الأساس وهي ادارتها بطريقة تسهم في التنمية المستدامة وأهدافها التي تم الاتفاق عليها بموجب القواعد والجهود الدولية، وهذا ما أشار اليه المبدأ ١٥ من اهداف التنمية المستدامة لمنظمة الأمم المتحدة الذي تم تبنيها عام ٢٠١٥، ووفقاً لذلك على إدارة الغابات تعزيز استخدامها على نحو مستدام والحفاظ عليها، فضلاً عن التخفيف قدر الإمكان من الفقر<sup>(٢)</sup>.

وعلى هذا الأساس ينبغي ان تتجه إدارة الغابات نحو الإدارة المستدامة للغابات للوفاء بالاحتياجات البشرية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والايكولوجية للأجيال الحاضرة والمقبلة، وهذه الاحتياجات متعلقة بما تنتجه الغابات وخدماتها كالخشب ومنتجات الخشب والوقود، فضلاً عن الاستفادة من المياه والعلف والأغذية والمأوى وصولاً الى المناظر الطبيعية والاستجمام ومصارف الكربون التي توفرها هذه الغابات<sup>(٣)</sup>.

٤- مبدأ المشاركة، ويقصد بهذا المبدأ تشجيع كافة القطاعات والمؤسسات وفئات المجتمع ذات الشأن بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والمجتمعات المحلية والسكان الاصليون وافراد المجتمع والمؤسسات الصناعية والزراعية ... وغيرها في المشاركة بوضع خطط إدارة الغابات وسياساتها الوطنية وتنفيذها وبالشكل الذي يعزز هذه البرامج الخاصة بإدارة الغابات

(١) وهنا يبرز دور منظمة الأمم المتحدة التي عليها حث الدول المتقدمة في مساعدة الدول النامية والتعاون معها لحل المشاكل المتعلقة بتطبيق برامج التنمية المستدامة ووفقاً للاتفاقيات الدولية ذات الشأن: محمد بلفضل، "القانون الدولي لحماية البيئة والتنمية"، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق جامعة السانيا وهران، الجزائر)، ص٨٢-١٨.

(٢) ديباجة الاتفاق الدولي للأخشاب الدولية لعام ٢٠٠٦.

(٣) المبدأ ٢ الفقرة ب من بيان المبادئ الرسمي غير الملزم قانوناً يتعلق بتحقيق توافق عالمي في الآراء بشأن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة لعام ١٩٩٢.

وتنميتها المستدامة وحفظها<sup>(١)</sup>. وقد ذكرت ديباجة الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية انه يمكن تحقيق اهداف الاتفاق في الإدارة المستدامة للغابات بتعزيز قدرة المجتمعات المحلية والسكان الأصليين على المساهمة في ذلك.

٥- **عدم التمييز**، يشير هذا المبدأ الى انه يجب تكون تجارة منتجات الغابات تستند لإجراءات وقواعد مرنة وغير تمييزية بين الأطراف والدول المتعددة، في نطاق تسهيل الاتجار الدولي من ناحية تقليل العقبات وحواجز الكمارك وبشكل واضح وصريح في سياق يراعي تنمية الغابات المستدامة وحفظها، وهذا ما بينه المبدأ ١٣ من بيان المبادئ الرسمي غير الملزم قانوناً المتعلق بتحقيق توافق عالمي في الآراء بشأن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة لعام ١٩٩٢.

٦- **الحفاظ على البيئة**<sup>(٢)</sup>: والذي نجد اساسه اصلاً في حق الانسان في ان يعيش في بيئة سليمة خالية من التلوث، وهو حق لجميع البشر في اطار المجتمع الدولي، ومن ثم فان العيش في وئام مع الطبيعية وتنوعها في اطار التوازن المطلوب بين عناصرها يشكل غاية لجميع سكان الأرض<sup>(٣)</sup>، ولعل من أبرز مبادئ ومحاور الإدارة المستدامة للغابات هو الحفاظ على البيئة ونظامها، فبدونها لا يمكن الحديث عن وجود إدارة فعالة حتى وان كانت تستهدف الربح والتجارة في عالم الغابات ومنتجاتها، وهذا ما ركز عليه العديد من المؤتمرات الدولية ومنها مؤتمر ريو عام ١٩٩٢ وما صدر عنه من اعلان ومبادئ أشار الى ضرورة الحفاظ على البيئة وحمايتها في عدة مجالات منها الغابات ومكافحة ازالتها مع الحفاظ على التنوع

(١) المبدأ ٢ الفقرة د، والمبدأ ٣ الفقرة ١ من بيان المبادئ الرسمي غير الملزم قانوناً المتعلق بتحقيق توافق عالمي في الآراء بشأن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة لعام ١٩٩٢.

(٢) تُعرف البيئة بانها المحيط الحيوي الذي يشمل وجود الكائنات الحية وما يحيط بها من مياه وتربة والتفاعل الذي يحصل بينهم، فضلاً عن المنشآت التي يشيدها الانسان الى جانب النظم الثقافية والاجتماعية التي يتعايش معها الانسان: سلمى بشاشة، "الحماية الجنائية للبيئة"، (رسالة دكتوراه، جامعة النيلين، ٢٠١١)، ص ٥٨.

(٣) رضوان احمد الحاف، "حق الانسان في بيئة سليمة في القانون الدولي العام"، (رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٩٨)، ص ٥٧.

البيولوجي فيها<sup>(١)</sup>، ولذلك كان وجود هذا المبدأ ضروري لتسليط الضوء على مجتمع الغابات الغني بالموارد الطبيعية وحمايته بالشكل الذي يحافظ على التوازن الايكولوجي والمواد الجينية التي تدخل في نطاق منتجات "التكنولوجيا الاحيائية"، الى جانب مراعاة وضع السكان المحليين وثقافتهم المبنية على هذا النظام الايكولوجي منذ سنوات طوال<sup>(٢)</sup>.

٧- **التعاون الدولي:** تكاد لا تخلو أي اتفاقية دولية من الإشارة الى مبدأ التعاون الدولي، والذي اصبح قاعدة دولية يشار اليها في نصوص الاتفاقيات المعنية، فضلاً عن كونه مبدأ أساس تم الركون اليه في القضايا المتعددة للمجتمع الدولي، ومنها الاتفاقيات ذات الطابع البيئي، فبدون وجود أي صيغة للتعاون بين الدول والمنظمات الدولية لا يمكن الحديث عن تحقيق اهداف وخطط تتطلب وجود تنسيق للتفاهم بين الأطراف المتعددة، وقد أشار الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ للتعاون، فقد ذهبت ديباجة الاتفاق الى التأكيد على أهمية التعاون بين الأعضاء والمنظمات الدولية، كذلك بين الاتفاق انه لتحقيق أهدافه لابد من التعاون والتنسيق مع منظمة الأمم المتحدة وأجهزتها ووكالاتها المتخصصة، الى جانب المنظمات والمؤسسات الإقليمية المعنية بموضوع الإدارة المستدامة للغابات، فضلاً عن المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني<sup>(٣)</sup>.

## I. ب. المطلب الثاني

### الالتزامات المتعلقة بالإدارة المستدامة للغابات في الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦

تُعد اتفاقيات خشب الغابات الدولية بشكل عام أساساً وإطاراً قانونياً لتعزيز الإدارة المستدامة للغابات والحفاظ عليها، ولذلك شجع الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ على التجارة الدولية في الأخشاب المنتجة من الغابات المدارة بشكل مستدام، وعلى هذا

(١) موسى محمد مصباح، "حماية البيئة من أخطار التلوث وفقاً للقانون الدولي والتشريعات الوطنية"، الطبعة الأولى، (القاهرة: دار العادل للنشر والتوزيع، ٢٠١٩)، ص ٥٧-٥٨.

(٢) المبدأ ٤ من بيان المبادئ الرسمي غير الملزم قانوناً المتعلق بتحقيق توافق عالمي في الآراء بشأن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة لعام ١٩٩٢.

(٣) المادة ١٥، من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.

الأساس سوف نتناول في هذا المطلب الالتزامات الخاصة بالتجارة الدولية أي الجانب الاقتصادي، فضلاً عن الإشارة الى تعزيز دور السكان الأصليين والمجتمعات المحلية في هذا الجانب والذي يمثل الجانب الاجتماعي.

**أولاً: الالتزامات المتعلقة بالتجارة الدولية،** التجارة الدولية في نطاق الخشب تشكل طلباً متزايداً في السوق نتيجة زيادة الاستهلاك العالمي لهذه المادة الخام لاسيما التي تأتي من الغابات الاستوائية لأنها تمثل نسبة حوالي ٧١% من مساحة الغابات المحمية في العالم، وهذه النسبة من مساحة الغابات المحمية تزداد في الدول ذات الدخل المتوسط او الأقل لتصل الى ٢٧%، بينما تقل بالنسبة للدول ذات الدخل المرتفع لتصل الى ١٣%، وهذا يشكل عامل ضغط من قبل الدول الغنية تجاه الدول الفقيرة او المتوسطة، التي لديها المادة الخام بوفرة اكثر في اطار الغابات الاستوائية، ولكن في المقابل تستخدم الدول ذات الدخل المرتفع استراتيجيات أكثر تنوعاً للحفاظ على مساحة الغابات داخل المناطق المحمية وبشكل مستدام، ولذلك برزت الحاجة دوماً لتنظيم هذه التجارة الدولية على أسس منصفة وعادلة لكل الاطراف<sup>(١)</sup>.

ولذلك برز موضوع التجارة الدولية في واجهة الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ وكان هو المحور الأساس للاتفاق، إذ بين ان الهدف منه "تعزيز توسيع وتنوع التجارة الدولية في الاخشاب الاستوائية المتأثية من الغابات الاستوائية"، مع التأكيد على ان تكون تجارة الاخشاب تستند الى إدارة مستدامة واخشاب يتم قطعها وتنظيم تجارتها بشكل قانوني، أي يتم تنظيم كل هذه العملية بموجب تشريعات قانونية على الأطراف تبنيها ضمن إطار الخطط الوطنية للتنمية المستدامة لديها<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكر الفصل الأول من الاتفاق الدولي المذكور عدة التزامات على الأطراف المتعاقدة القيام بها لتحقيق اهداف الاتفاقية، والتي من ابرزها:-

(1) K. SHONO and Ö. JONSSON, Global progress towards sustainable forest management: bright spots and challenges, International Forestry Review Vol.24(1), Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO), Rome, Italy 2022, p92.

(٢) المادة ١، من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.

١- توفير إطار للتشاور والتعاون الدولي ورسم السياسات، وهذا الإطار يكون ما بين جميع أعضاء الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦، والذي يجب ان يكون منصّباً على المجالات التي لها علاقة بالاقتصاد العالمي للأخشاب، فضلاً عن ضرورة توفير "محفل للتشاور" حول تشجيع " الممارسات غير التمييزية" في تجارة الأخشاب<sup>(١)</sup>، وهذا ما نص عليه ايضاً الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٩٤ للتأكيد على أهمية التعاون والتشاور الدولي في مجال الاقتصاد العالمي الخاص بالأخشاب، وتشجيع تطبيق عدم التمييز في التعامل ضمن إطار تجارة الاخشاب والي يشمل تسهيل وتشجيع إجراءات التصدير والاستيراد<sup>(٢)</sup>.

وهذا التوجه في دعم مفهوم التعاون الدولي والتشاور، هو بالأساس يدخل ضمن معايير التعامل في المنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية، والتي تُعده مبدأ وقاعدة ملزمة لتفعيل التجارة الدولية للأخشاب الاستوائية بين الدول الأعضاء في المنظمة والمتأينة من مصادر مدارة بشكل مستدام.

٢- الاسهام في عملية التنمية المستدامة، وهذا الالتزام بديهي في ظل توجه الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ نحو الإدارة المستدامة للغابات، وبالشكل الذي يخفف من الفقر<sup>(٣)</sup>، كذلك التشديد على تعزيز إمكانية الأعضاء على القيام بتنفيذ ما يخص الاستراتيجيات الموضوعة لغرض تحقيق آلية لتصدير الاخشاب الاستوائية ومنتجات الاخشاب "من مصادر مدارة بأسلوب مستدام"<sup>(٤)</sup>.

ويقع على عاتق الدول المعنية ان تراعي هذه المسألة، فالغابات متعددة الوظائف من تجارة وسد حاجات الأسواق ومن اهتمامات بيئية وترفيهية واجتماعية، وعلى هذا الأساس ينبغي تعزيز التنمية المستدامة والاستخدام السليم للغابات، عن طريق انشاء إدارة فعالة للغابات وتحسين الإنتاج الى جانب تأمين القوى العاملة، وسد الحاجة المتواصلة للمواطنين

(١) المادة ١، الفقرات ١، ب من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.

(2) Article 1, INTERNATIONAL TROPICAL TIMBER AGREEMENT, 1994.

(٣) المادة ١، الفقرة ج من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.

(٤) المادة ١، الفقرة د من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.

للغابات ومنتجاتها بضمنها الاخشاب وبالجودة المطلوبة، وهذا ما أكد عليه القانون الأساسي للغابات والحراجة الياباني لعام ١٩٦٤<sup>(١)</sup>.

وتقدم المنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية الدعم والمساعدة للأعضاء في الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦، عن طريق الارشادات والمنشورات الى جانب الدورات حول أهمية تطبيق برامج الإدارة المستدامة في الغابات في ظل التغيرات البيئية المتسارعة كالتغير المناخي والتي تتطلب مواكبتها واعداد الخطط المناسبة لمواجهتها والذي يستلزم المراقبة والرصد في المناطق الاستوائية<sup>(٢)</sup>.

وقد دأبت في هذا الخصوص منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة على تقديم الدعم للدول المعنية ضمن مسار التجارة المستدامة للمنتجات الحرجية "أي التي تنتجها الغابات واخشابها" بشكل قانوني، لاسيما ان المنظمة المذكورة شريك فعال في مبادرة "الخشب المستدام لصالح عالم مستدام" والتي تمثل مبادرة للتعاون حول الغابات واطاراً فعالاً للتنمية المستدامة<sup>(٣)</sup>.

٣- التشجيع على فهم أوضاع الأسواق الدولية، وهذا الالتزام يأتي للوصول الى أفضل السبل المتاحة لأخذ تكاليف الإدارة المستدامة للغابات دوماً بالاعتبار في حركة السوق الدولية للأخشاب عن طريق الاطلاع على الأسعار، وعلى العوامل المؤثرة للوصول للأسواق، كذلك اتجاهات الإنتاج والاستهلاك طويلة الاجل، وما يرغبه المستهلكين من منتجات<sup>(٤)</sup>، وهذا الفهم

(1) Article 3 (Sustainable and Sound Forestry Development) Forest and Forestry Basic Act, No. 161 of July 9, 1964:

<https://www.japaneselawtranslation.go.jp/en/laws/view/3795/en>.

(2) Denny Dipchansingh, Steve Johnson and Jurgen Blaser, Indicating sustainability in the Caribbean, ITTO Tropical Forest Update, Vol.33 3/4,2005, p14:

(٣) فالغابات باحتوائها على منتجات متعددة تُعد مصدراً هاماً لدعم الفقراء والامن الغذائي العالمي في الوقت الحاضر والمستقبل ولا يمكن الاستغناء عنها ابداً، فالفاكهة والأوراق واللحوم البرية والطاقة والمعادن والبروتينات التي مصدرها الغابات تدخل ضمن النظام الغذائي لحوالي ١ مليار انسان في العالم الى جانب استخدام حوالي ٢.٤ مليار انسان للوقود الذي مصدره خشب الغابات: منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، "الغابات لعالم أفضل"، مجلة *اونا سيلفا*، روما، العدد ٢٥٣، المجلد ٧٣، (٢٠٢٣): ص ٤.

(٤) المادة ١، الفقرة ٥ من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.

للأسواق الدولية للأخشاب لا بد ان يتبعه وجود معلومات متاحة لحركة السوق يجري تحسينها وتقاسمها بين الأعضاء في الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية<sup>(١)</sup>.

٤- دعم البحث والتطوير وتعزيزه، وذلك لغرض رفع كفاءة استخدام الاخشاب وتطوير إدارة الغابات بالشكل الذي يعزز من "قدرة منتجات الاخشاب" في المنافسة مع المنتجات الأخرى، الى جانب رفع القدرة على تحسين قيمة موارد الأخرى المتعددة للغابات الاستوائية التي تنتج الاخشاب وحفظها<sup>(٢)</sup>.

٥- استحداث الاليات لتوفير الموارد المالية الجديدة والاضافية، وذلك من اجل الحصول على التعزيز المطلوب للتمويل المالي والخبرة الفنية لتحسين قدرات الدول الأعضاء المنتجة لتحقيق أغراض الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦<sup>(٣)</sup>، وهذا ما ذكره نصاً الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٩٤<sup>(٤)</sup>، الامر الذي يبين سعي المنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية المستمر لتمويل خطط الإدارة المستدامة للغابات، والتي تشكل عبئاً

(١) وهذا يشير الى أهمية الشفافية في توفير المعلومة حول السوق الدولية واتجاهاتها ونشرها بشكل مستمر للبيانات الخاصة لذلك: المادة ١، الفقرة ح من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦، وتجدر الإشارة الى ان مفهوم العضو التي ذكرها الاتفاق يقصد بها حكومات الدول التي وافقت على الالتزام بالاتفاق او الجماعة الاوربية او أي منظمة دولية حكومية: المادة ٢، الفقرة ٣ من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.

(٢) المادة ١، الفقرة ط من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.

(٣) المادة ١، الفقرة ز من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦، ويقصد بالعضو المنتج في هذا الاتفاق بانه "اي عضو يقع بين مداري السرطان والجدي" ويكون لديه الموارد الخاصة بالغابات الاستوائية و/ او يكون "مصدراً صافياً للأخشاب الاستوائية من حيث الحجم" فضلاً عن كونه مدرج في مرفق الاتفاق (١) وبذلك يصبح طرفاً في الاتفاق الدولي، وحتى اذا لم يكن مدرج في مرفق الاتفاق (١) ويصبح طرفاً في الاتفاق الدولي بإعلان المجلس الدولي للأخشاب الاستوائية ( الذي يمثل السلطة العليا للمنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية التي تتولى تنفيذ احكام الاتفاق وفقاً للمواد ٦ و ٧) بانه عضو منتج وبموافقة ذلك الطرف، وفي المقابل ذكر الاتفاق الى جانب وجود العضو المنتج هنالك ايضاً العضو المستهلك والذي يمثل أي عضو يكون " مستورد للأخشاب الاستوائية مدرج في المرفق ب ويكون طرف في الاتفاق، او غير مدرج في المرفق ب ويصبح طرفاً فيه بإعلان المجلس الدولي للأخشاب الاستوائية بان ذلك العضو هو مستهلك وبموافقة: المادة ٢ الفقرات ٤، ٥ من الاتفاق الدولي المذكور.

(4) " To develop and contribute towards mechanisms for the provision of new and additional financial resources and expertise needed to enhance the capacity of producing members to attain the objectives of this Agreement": Article 1/g, INTERNATIONAL TROPICAL TIMBER AGREEMENT, 1994.

مستمرّاً لاسيما للدول النامية او الفقيرة التي تقوم بإنتاج كميات كبيرة للأخشاب مقارنة بنظيراتها من الدول الاغنى منها، وعلى هذا الأساس يؤدي الجانب المالي عمله هنا كنقطة توازن بين الطلب المتزايد على الخشب في مقابل توفير الأموال الإضافية والخدمات الفنية للدول الأكثر إنتاجاً والاقل نمواً.

٦- تعزيز الوصول الى التكنولوجيا، وكذلك نقلها الى جانب أهمية التعاون التقني بين الأعضاء للوصول الى تحقيق اهداف الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ وفقاً لشروط تسهل ذلك، ويترك للأعضاء الاتفاق على التفاصيل، وضمن إطار تبادلي، وهذا ما ذكرته المادة ١ في الفقرة ع من الاتفاق المذكور.

**ثانياً: الالتزامات المتعلقة بالسكان الأصليين والمجتمعات المحلية،** وهذه الالتزامات تمثل الجانب الاجتماعي للإدارة المستدامة للغابات واحد محاورها الهامة، فبدون مراعاة هذا المحور لا يمكن الكلام عن نجاح الاتجار الدولي للأخشاب الاستوائية، فالغابات الاستوائية شبكة متكاملة من العلاقات الاجتماعية تسكنها مجتمعات محلية او سكان اصليين منذ مدة ليست بالقصيرة في تلك البيئة، وتعايشت وتوارثت العمل وتقاليده؛ وبناءً على ذلك كان لزاماً على الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية تغطية هذا الجانب عن طريق إقرار القواعد اللازمة لذلك، ولعل من ابرز هذه القواعد والتي جاءت كالتزامات على الأعضاء في الاتفاق المذكور:-

١- تشجيع أعضاء الاتفاق على الاعتراف بمكانة ودور مجتمعات السكان الأصليين والمجتمعات المحلية، أذ على الأعضاء في هذا الاتفاق مراعاة تلك المجتمعات، وهذا ما يساعد في تحقيق الإدارة المستدامة للغابات، وهذا التشجيع يكون بوضع الاستراتيجيات اللازمة التي تعزز من قدرة المجتمعات على المساهمة وبشكل فعال في ان يكون انتاج وديمومة الاخشاب الاستوائية متأية من غابات مدارة بشكل مستدام<sup>(١)</sup>، وفي هذا الاطار شدد

(١) المادة ١، الفقرة ص من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.



الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٩٤ على ضرورة مراعاة مصالح مجتمعات السكان الأصليين والمجتمعات المحلية عند تطبيق الإدارة المستدامة للغابات<sup>(١)</sup>.

٢- توفير فرص العمل، جاء في المادة ١ الفقرة ط من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ تعزيز مواصلة تجهيز الاخشاب الاستوائية من الدول الأعضاء المنتجة لها بإدارة مستدامة من اجل النهوض بتصنيعها وصولاً لتحقيق زيادة في فرص عمل والصادرات؛ ومما لا شك ان توفير فرص عمل إضافية في تلك المناطق الاستوائية سيساهم في دعم سبل عيش مجتمعات السكان الأصليين والمجتمعات المحلية التي تعيش في الغابات الاستوائية، مما يساهم بشكل ايجابي في دعم خطط الإدارة المستدامة للغابات، وقد بينت ديباجة الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ أهمية "تحسين مستوى المعيشة وأوضاع العمل في قطاع الغابات".

وقد أشار بيان المبادئ الرسمي غير الملزم قانوناً المتعلق بتحقيق توافق عالمي في الآراء بشأن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة لعام ١٩٩٢، الى ضرورة الاعتراف "بالقدرات الاصلية والمعارف المحلية" للسكان الأصليين او المجتمعات المحلية في الإطار الذي يصب في المحافظة على الغابات وتنميتها المستدامة، وتمثل هذه القدرات والمعارف التي دأبت تلك المجتمعات على اتباعها واستخدامها ضمن حياتها اليومية كعادات وانشطة متوارثة عبر الأجيال فيما بينهم منذ مدة، وتشكل علامة فارقة لتلك المجتمعات في وسط بيئة الغابات كقدرات العمل في الزراعة والمياه...، وتشمل المعارف والممارسات والخبرات المتعلقة بالنظام البيئي والتفاعل معها، وهذا يستلزم توفير الدعم المالي لها وتسجيلها وتطويرها عند تنفيذ البرامج الخاصة بالاستدامة وبالتعاون مع السكان الأصليين او المجتمعات المحلية واقتسام الفوائد الناجمة عنها<sup>(٢)</sup>.

ويدخل في إطار تمكين السكان الأصليين والمجتمعات المحلية في الإدارة المستدامة للغابات، تعزيز مشاركتهم في المشاريع المنصبة على إدارة الاخشاب الاستوائية وفي جميع

(1) Article 1, INTERNATIONAL TROPICAL TIMBER AGREEMENT, 1994.

(٢) المبدأ ١٢ من بيان المبادئ المذكور.

المراحل الخاصة بهذه المشاريع، تشمل هذه المشاركة أصحاب المصلحة من مالكي الغابات والعمال والمستخدمين والنساء من تلك المجتمعات الى جانب المنظمات غير الحكومية والمنظمات الخيرية والجهات العلمية ذات الصلة والسلطات المحلية لتلك الغابات، وهذا ما يتطابق مع المبادئ التوجيهية للمنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية في هذا الشأن<sup>(١)</sup>.

وفي نطاق التطبيق العملي، شهدت عدة مناطق غابات في العالم مشاركة السكان الأصليين في إدارة الغابات، وعلى شكل جمعيات كما هو الحال بالنسبة لـ "جمعية وينياك" التي تأسست عام ٢٠١٠ في محافظة نابو في منطقة الامازون في الأكوادور من قبل ٢١١ من المنتجين من بينهم السكان الأصليين "شعب كيشوا الأمازوني" لإدارة الإنتاج الزراعي وتحسين سبل العيش في الغابات الموجودة في تلك المنطقة<sup>(٢)</sup>.

## II. المبحث الثاني

### الحفاظ على بيئة الغابات في الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦

الإدارة المستدامة للغابات بالأساس لديها عدة ركائز او جوانب كما بينا ذلك في المبحث الأول وهي الجانب الاقتصادي والاجتماعي الى جانب البيئي والذي سوف نتناوله في هذا المبحث، ومن ثم حتى نكون امام إدارة مستدامة للغابات تعمل بالشكل الصحيح لابد ان تحتوي على أسس لحماية البيئة، وعلى هذا الأساس ستكون مطالب هذا المبحث معنية بإعادة تأهيل الغابات للحفاظ على النظام الايكولوجي للغابات، فضلاً عن منع قطع الأشجار الغير مسؤول عن طريق وضع سياسات وطنية لهذا الغرض...

(١) ومن بين هذه المبادئ ايضاً، المساواة بين الجنسين وضمان إتاحة فرص متكافئة للرجال والنساء لإشراكهم في مشاورات أصحاب المصلحة واتخاذ القرارات أثناء صياغة المشاريع وتنفيذها وتقييمها:

International Tropical Timber Organization (ITTO). ITTO environmental and social management guidelines. ITTO Policy Development Series No. 23, Yokohama, Japan, 2020, P10-11.

(٢) منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، الغابات لعالم أفضل، مصدر سابق، ص ٢٥.

## II. أ. المطلب الأول

### إعادة تأهيل الغابات

هذا الالتزام هام جداً ومنطقي، لإعادة تأهيل النظم البيئي للغابات يعزز من قدرتها على الصمود امام الاستثمار المستمر للمواد الخام لاسيما الاخشاب، فضلاً عن التغيرات البيئية وغيرها من العوامل كالحرائق التي تؤثر في المساعي الهادفة الى الحفاظ على الغابات وادارتها وتنوعها البيولوجي...، ولذلك سيتم الإشارة الى إعادة تشجير غابات الاخشاب الاستوائية، وإصلاح واستعادة الغابات المتدهورة، وهذه النقاط بينها الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦...

١- إعادة تشجير غابات الاخشاب الاستوائية، تتعرض الغابات الاستوائية الى الاستنزاف المستمر بسبب الحاجة الى المادة الخام الا وهي الاخشاب لسد حاجة الأسواق لها بشكل مستمر وبدون انقطاع<sup>(١)</sup>، ولذلك يبرز الجانب الاقتصادي وخطط الاستثمار بقوة في هذا النطاق، ولذلك تبدا الحاجة دوماً لوضع قواعد تنظم التوازن المطلوب بين عمليات التنمية الاقتصادية والمتطلبات البيئية بالشكل الذي يقلل من الخسائر الاقتصادية والحفاظ على النظم البيئية قدر الامكان من جانب اخر<sup>(٢)</sup>.

ولكن الواقع يشير الى ان عمليات إزالة الأشجار اراضي الغابات لازالت مستمرة فيها، الى جانب تدميرها لعدة أغراض منها الرعي او توفير كحطب وقود للمنازل؛ مما يؤثر على وضع الأشجار التي تشكل بوجودها حاجزاً للحماية امام الرياح وتمنع الانجراف الذي قد

(١) فالإنسان يحتاج للغابات في بناء تقدمه والوفاء بمتطلبات الحياة، وقد يكون استغلالها بشكل مفرط وبدون تنظيم مسبق؛ والنتيجة إزالة مساحات واسعة من الغابات التي تتسم عموماً بتنوع الكائنات الحية التي تعيش فيها: رنا ناصر الجمل، مصدر سابق، ص ٦٣-٦٤.

(٢) وهنا يبرز الترابط الوثيق بين الحفاظ على البيئة وحمايتها والشواغل الاقتصادية وخطط الاستثمار، التي تتطلب وجود قيود ذات طابع بيئي، وقد اكدت عدة منظمات دولية على مراعاة الجانب البيئي في هذا الشأن ومن أبرزها اللجنة الاقتصادية والاوربية، منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، البنك الدولي للإنشاء والتعمير...: احمد جلال عبد الحليم حلمي شوشة، "نظام القانون الدولي العام في شأن حماية بيئة الهواء الجوي"، (رسالة دكتوراه - كلية الحقوق - جامعة عين شمس، ٢٠٠٩)، ص ١٨٤.

يحصل للتربة او يؤثر على تماسكها وصولاً للحد من حالات التعرية التي قد تتعرض لها<sup>(١)</sup>، مما ينذر بحدوث كوارث بيئية تتنافى مع فكرة الإدارة المستدامة للغابات القائمة على مراعاة المحافظة على الموارد الطبيعية واستغلالها في حدود المعقول وبشكل يحقق التوازن بين متطلبات الحداثة وضمن استقرار البيئة.

ولذلك دعا الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ وبوصفه معني بالغابات الاستوائية وضمن استمرار الاتجار الدولي للأخشاب، الى "تشجيع الأعضاء على دعم وتطوير إعادة تشجير غابات الاخشاب الاستوائية"<sup>(٢)</sup>، وهذا ما يحسب للاتفاق الدولي في الاخذ بالاعتبار استعادة الوضع الطبيعي للغابات الاستوائية قدر الامكان، ولكن في المقابل استخدام كلمة "تشجيع" تثير التساؤل حول مدى جدية هذه المادة في دعوة الاعضاء للتجاوب مع فكرة إعادة التشجير وتطويره، إذ كان بالإمكان في هذا الوضع استخدام كلمة "الزام" في المادة ١ الفقرة ١ من الاتفاق، وذلك كون إعادة التشجير وحتى تطويره يُعد امراً بديهياً، فبدون هذه الخطوة ستكون الغابات امام خطر التدهور المؤدي لاندثارها، وهذا ما لا تقبله الدول الأعضاء التي يوجد في اقليمها تلك الغابات وتمثل مصدراً لتجارتها...

وحظي موضوع التشجير وإعادة التشجير للغابات باهتمام بروتوكول كيوتو الذي تم اعتماده عام ١٩٩٧ والملحق باتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن التغير المناخي لعام ١٩٩٢، والذي بين انه على الأطراف الصناعية والمدرجة في المرفق الأول في البروتوكول المذكور ان تصوغ السياسات والتدابير ووفقاً لظروفها الوطنية لغرض تعزيز الممارسات الخاصة بالإدارة المستدامة لـ "... التحريج وإعادة التحريج" والتي يقصد بها التشجير وإعادة التشجير، وهذا كله يأتي في اطار تعزيز وحماية مستودعات الغازات الدفيئة<sup>(٣)</sup>، إذ ان الغابات تعمل كمستودع بخزنها للكربون في اطارها الحيوي والتربة، وفي ذات الوقت كبالوعة للكربون

(١) خالدة جرجيس صالح ومريم محمد احمد، "دور المرافق العامة في حماية البيئة من التصحر (دراسة تحليلية مقارنة)"، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك - كلية القانون والعلوم السياسية، المجلد ١٣، العدد ٥١، (٢٠٢٤): ص ٢٤٧.

(٢) المادة ١، الفقرة ١ من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.

(٣) المادة ٢، الفقرة ٢/١ من بروتوكول كيوتو لعام ١٩٩٧ الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن التغير المناخي لعام ١٩٩٢.

في حالات زيادة المساحة او الإنتاج؛ مما يؤدي لامتناسص ثاني أوكسيد الكربون الذي يُعد من ابرز الغازات الدفينة الموجودة في الغلاف الجوي، وعلى هذا الاساس فان الاهتمام بزراعة الغابات وتشجيرها المستمر يسهم في تخفيف تراكم ثاني أوكسيد الكربون في نطاق الغلاف الجوي<sup>(١)</sup>.

٢- إصلاح واستعادة الغابات المتدهورة، ان تدهور الغابات او محاولة ازلتها يؤدي الى مشاكل تلقي بظلالها على النظام الايكولوجي للغابات الذي يعمل على إيجاد التوازن المطلوب في الوضع الاعتيادي بين غاز ثاني أوكسيد الكربون وغاز الاوكسجين في الهواء لتكون بيئة مناسبة وصالحة لحياة الكائنات الحية على الأرض<sup>(٢)</sup>.

وان استمرار تدهور الغابات يشكل عائقاً كبيراً أمام خطط الحفاظ على البيئة وصولاً الى الإدارة المستدامة للغابات، فلغة الأرقام تتحدث عن وجود واستمرار هذا التدهور في عدة بقاع من العالم، ففي قارة افريقيا وخلال السنوات ١٩٩٠-٢٠٠٥ تم فقدان ما يقارب ٩% من مساحة الغابات هناك نتيجة الحرائق والتصحر الى جانب الصراعات المسلحة في مقابل ضعف الرقابة وافتقار الوكالات الوطنية المعنية بالغابات في عدد من الدول الافريقية للموارد المالية لمعالجة حالات التدهور وإصلاحها و ادارتها بشكل مستدام، وهذه الإشكالية لا تقتصر فقط على افريقيا بل تمتد لدول الشرق الأوسط التي تعتمد بشكل كبير على استيراد الاخشاب وغيرها من الدول الأخرى، في ظل وجود دول لازالت تعاني بشكل اكبر من غيرها في مكافحة الحرائق وإزالة الغابات؛ ولذلك برزت بشكل لافت استثمارات متزايدة تهدف لاستزراع الغابات خلال الأعوام الأخيرة واللجوء لأسلوب تنشيط الإدارة ووضع الاستراتيجيات المعالجة لمشاكل الغابات واصلاحها<sup>(٣)</sup>.

(١) بوسراج زهرة، مصدر سابق، ص٥٧.

(٢) رنا ناصر الجمل، مصدر سابق، ص٢٨.

(٣) وفي المقابل في ظل تزايد مساحات الغابات اتجهت دول قارة اوربا بقوة نحو تحقيق إدارة مستدامة للغابات مميزة تعمل في كافة الاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وبوجود "المؤتمر الوزاري لحماية الغابات في اوربا" الذي يمثل الية داعمة لمواجهة قضايا الغابات وإيجاد الحلول للعوائق التي تظهر: منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، حالة الغابات في العالم، (روما: ٢٠٠٧).

ومن اجل ذلك اتجه الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ في المادة ١ الفقرة ي الى تشجيع الأعضاء على "اصلاح واستعادة أراضي الغابات المتدهورة"، وهذا الامر يعكس احد ابرز المعالجات الأساسية لاي تدهور قد يحصل للغابات واخشابها ومواردها الطبيعية الأخرى، ولكن هذه الفقرة الى جانب افتقارها لصفة تشديد الالتزام باستخدام كلمة "الزام الأعضاء" كما هو الحال في الفقرة السابقة بإعادة التشجير، لم توضح ما هي الخطوات التي يمكن اللجوء اليها لتنظيم هذا الإصلاح او الاستعادة، وعلى ما يبدو ان الامر ترك للأعضاء وسياساتهم وبرامجهم الوطنية في هذا الشأن وتوجيهات المنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية.

ان اصلاح الغابات المتدهورة واستعادتها وابعادها عن خطر الاندثار او الازالة له أهمية أيضاً في اتفاقيات دولية أخرى منها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لعام ١٩٩٤، والتي تشير الى خطر التصحر الذي بات يهدد مساحات واسعة من الأرض ومنها الغابات، فالتصحر هو تردي الأراضي في مناطق شبه القاحلة او القاحلة وكذلك الجافة بسبب عوامل بشرية او طبيعية ونتيجته تؤدي الى ان تفقد الارض قدرتها على الإنتاج<sup>(١)</sup>، ولذلك ذكرت هذه الاتفاقية الى ان تأخذ بالاعتبار الاستراتيجيات التي تتبناها الدول الأعضاء الطويلة الاجل معالجة المناطق المتأثرة بالتصحر بإعادة تأهيلها وتحسين إنتاجية الأراضي<sup>(٢)</sup>.

وقد بين الهدف العالمي الأول من اهداف الغابات العالمية للصك "غير الملزم قانوناً بشأن أنواع الغابات" لعام ٢٠٠٧ ان اهم طرق معالجة فقدان الغابات والأشجار على الصعيد العالمي يتم عن طريق الإدارة المستدامة للغابات وبعده وسائل من أبرزها اصلاح وتشجير وإعادة غرس الغابات، وبذل الجهود المطلوبة لمنع التدهور الذي قد يصيب الغابات<sup>(٣)</sup>.

(١) المادة ١، من اتفاقية مكافحة التصحر في الدول الأكثر تضرراً من الجفاف و/ او التصحر بصفة خاصة في افريقيا لعام ١٩٩٤.

(٢) المادة ٢، الفقرة ٢ من اتفاقية مكافحة التصحر في الدول الأكثر تضرراً من الجفاف و/ او التصحر بصفة خاصة في افريقيا لعام ١٩٩٤.

(٣) تم اعتماد "الصك غير الملزم قانوناً بشأن أنواع الغابات" بموجب القرار ٩٨/٦٢ الذي اتخذته الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٧/١٢/٢٠٠٧: 98/ 62/ RES/A.

وفي ذات السياق ذهب اعلان نيويورك المعني بالغابات الذي تم اعتماده في قمة الأمم المتحدة للمناخ لعام ٢٠١٤ الى الدعوة لاستعادة ما يقارب من ٣٥٠ مليون هكتار من الغابات والأراضي التي تدهورت في العالم، وذلك بحلول عام ٢٠٣٠ ضمن خطة تشجع فيها دول العالم وتحثها لتدارك المستويات العالية من فقدان للغابات، وضمن برامج على الدول تنفيذها لمعالجة هذا التدهور ومحاولة استعادة قدرة الغابات على الإنتاج، الامر الذي يسهم الى جانب اهداف أخرى في القضاء على حوالي ما بين ٤.٨ - ٨.٨ مليار طن من غاز ثاني أوكسيد الكربون بشكل سنوي<sup>(١)</sup>.

وهذا ما يشير الى حجم الجهود الدولية في جانب إعادة تأهيل الغابات ضمن إطار التشجير ومعالجة التدهور فيها، ومدى اهتمام الأمم المتحدة بمحاولة إيجاد إطار قانوني دولي عام وشامل لحماية الغابات والحفاظ عليها وادارتها بشكل مستدام، ولكنه في ذات الوقت يعكس وبصورة واضحة عدم نجاح هذه الجهود بالشكل المثالي في بلورة موقف دولي باعتماد اتفاقية دولية ملزمة خاصة بالغابات لغاية وقتنا الحاضر...

ولم يفت الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ ذكر مراعاة المصالح المتعلقة بالمجتمعات المحلية التي تعتمد على موارد الغابات<sup>(٢)</sup>، وهو امر بالغ الأهمية، فالأخشاب وما تحتويه الغابات من تنوع في الحياة الطبيعية تمثل مصدراً لكسب العيش لهذه المجتمعات، ومن ثم فإن أي خطط للتشجير او إعادة التشجير او معالجة التدهور للغابات تهمل دور هذه المجتمعات ومتطلباتها قد تؤثر بشكل سلبي على اهداف الاتفاق الدولي المذكور نحو الاستدامة والحفاظ على التوازن البيئي للغابات...

(١) دباب فراح أمال، "الجهود المبذولة لحماية الغابات بعد مؤتمر ريو ١٩٩٢"، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، المجلد السادس، العدد ٢، ديسمبر، (٢٠٢٠): ص ٣٠٥.  
(٢) المادة ١، الفقرة ١ من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.

## II. الب. المطلب الثاني

### التصدي لقطع الاخشاب غير القانوني

#### ووضع السياسات الوطنية للحفاظ على الغابات وتوازنها الايكولوجي

الاشخاب تسد عدة احتياجات تدخل في الصناعة، الى جانب دخولها كمصدر للوقود، ولذلك تدعوا الحاجة الى ان تكون هنالك الية تحدد وتنظم قطع الأشجار والاتجار بها بشكل مستدام، وذلك يقود الى مراعاة ضرورة الحفاظ على بيئة الغابات وتوازنها الايكولوجي، والذي يصب في وجود تجارة دولية تأخذ بالاعتبار متطلبات البيئة واستقرارها، وهذا ما سنتطرق اليه في هذا المطلب...

١- التصدي لقطع الاخشاب غير القانوني: العالم يتجه حالياً الى استهلاك الاخشاب وبكميات كبيرة في عدة مجالات ومشاريع، ولكن العلامة البارزة التي باتت تؤثر ازدياد الطلب على الخشب هي استخدامه كوقود للتدفئة والطهي، إذ تشير تقديرات عام ٢٠٢١ الى اعتماد ما يقارب ٢.٣ مليار شخص حول العالم "٢٩% من سكان العالم" على الفحم والوقود الذي مصدره الخشب، لاسيما في قارة افريقيا وجنوب قارة اسيا، وسبب الاتجاه للوقود الخشبي كمصدر أساس للطاقة بهذه النسبة وفي هذه المناطق في العالم كونه يمكن شراؤه بأسعار مناسبة، مما يشكل ضغطاً كبيراً على الغابات قد يؤدي الى إزالة مساحات واسعة منها وتدهورها، الى جانب تلوث الهواء بفعل حرق الخشب بطرق بدائية وقطع الاخشاب في أحيان أخرى بشكل غير قانوني او منظم<sup>(١)</sup>.

ويتطلب الحد من القطع غير القانوني للأخشاب وجود قوانين تحمي الغابات من هذه الظاهرة، ولذلك اشار الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ الى قيام الأعضاء فيه بتعزيز القدرة على "تحسين إنفاذ القوانين المتعلقة بالغابات والإدارة السليمة" حتى تكون

(١) ينتج الوقود الخشبي ويتم استخدامه بنسبة (٨٢%) في قارات اسيا وافريقيا وامريكا الجنوبية قياساً الى ١٣% في أمريكا الشمالية و اوربا، مما يعكس لجوء شعوب الدول النامية او الأقل فقراً للخشب كوقود مقارنة بالدول الغنية: منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، "حالة الغابات في العالم ٢٠٢٤، الابتكار في قطاع الغابات من اجل مستقبل أكثر استدامة"، (روما: ٢٠٢٤).



بالوضع المناسب للتصدي للقطع الذي يتم بصورة غير قانونية للأخشاب الاستوائية، الى جانب ما قد يتصل بتجارة هذه الاخشاب والتي تُعد وفقاً لذلك غير قانونية<sup>(١)</sup>.

ويقع العبء الأكبر على القوانين الوطنية في الحد من القطع غير القانوني وبيان مدى فعالية القواعد الدولية المعنية بالغابات والبيئة، فعدم وجود القانون او حتى بوجوده دون رقابة او متابعة سيؤدي بالمحصلة النهائية الى تعرض الغابات لخطر الازالة او التدهور، ولذلك دأبت الكثير من الدول في العالم في اعتماد القوانين ذات الصلة لتوفير الحماية، إذ لا بد من وجود قواعد وطنية تمنع أي استغلال او استثمار للغابات او المراعي المحمية الا بموجب أنظمة او اليات محددة تنظم ذلك كما ذهب لذلك قانون رقم ٥ لعام ١٩٨٢ بشأن حماية المراعي والغابات الليبي<sup>(٢)</sup>.

وشدد قانون الغابات والمشاجر العراقي رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٩<sup>(٣)</sup>، على ان الغابات والمشاجر التي تعود ملكيتها للدولة ثروة وطنية ولا يجوز تقليصها او التصرف بها الا بموجب القانون وهذا يشمل بطبيعة الحال قطعها بشكل غير نظامي، كما انه لا يجوز قطع الأشجار في الغابات التي تعود للقطاع الخاص الا في حالات الضرورة لقاء تعويض مناسب، لاسيما اذا ما كانت هذه الأشجار تحمي الأرض من اجتياح السيول والانهار، او كونها تعود لغابات طبيعية في مناطق السياحة والاصطياف، او كان قطعها يؤدي الى التعرض لخطر الكثبان الرملية او الأعاصير وغيرها من الأسباب التي بينها القانون<sup>(٤)</sup>.

(١) المادة ١، الفقرة ن من الاتفاق الدولي للأخشاب غير الاستوائية لعام ٢٠٠٦.  
(٢) المادة ٧، من القانون المذكور والذي تم تعديله بموجب القانون رقم ١٤ لعام ١٩٩٢، لمزيد من التفاصيل: عمر سعد عبد الله الحداد، حماية البيئة البرية من التلوث وفقاً للتشريعات الوطنية والاتفاقيات الإقليمية والدولية، (الإسكندرية: دار الكتب والدراسات العربية، ٢٠٢٣)، ٤٨.  
(٣) تم إقرار هذا القانون لتنظيم حماية الغابات وصيانتها واضفاء الحماية اللازمة لها: المادة ٢، من قانون الغابات والمشاجر العراقي رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٩، جريدة الوقائع العراقية، العدد ٤١٤٢، ٢٥ / ١ / ٢٠٠٩، ويذكر ان العراق شارك في مفاوضات الاتفاق الدولي لعام ٢٠٠٦ وبالتحديد حضر مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض كونه من الأعضاء التي بإمكانها ان تصبح مستهلكة وفقاً لتعريف المادة من الاتفاق المذكور: المرفق ب من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.  
(٤) المادة ٨، ٩، من قانون الغابات والمشاجر العراقي رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٩.

كما أكد قانون رقم ٢٣-٢١ المتعلق بالغابات والثروات الغابية الجزائري لعام ٢٠٠٣ على منع أي قطع للأشجار أو انتزاع للنباتات أو اقتلاعها في الغابات الوطنية دون ان يكون هنالك رخصة من الجهات المكلفة بإدارة هذه الغابات، وذلك في إطار حماية وتنمية الغابات الوطنية الجزائرية في إطار التنمية المستدامة وحماية التنوع البيولوجي ومكافحة التصحر والحفاظ على الثروات في الغابة وتنظيم استغلالها<sup>(١)</sup>.

وفي المقابل ومن اجل تعزيز الاتجار القانوني للأخشاب المبني على أساس قطع الاخشاب بصورة قانونية، دعا الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ الأعضاء الى "تحسين تسويق وتوزيع" للصادرات الخاصة بالأخشاب الاستوائية ومنتجاتها المتأتية من مصادر تكون مداراة بشكل مستدام، الى جانب ان الاخشاب تم قطعها وبوشر الاتجار بها بصورة قانونية<sup>(٢)</sup>.

والفكرة الأساس التي يتبناها الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ وبشكل واضح انه ينبغي ان نكون امام عملية قانونية واقتصادية متكاملة تراعى فيها الاعتبارات البيئية من الخطوة الأولى في قطع الخشب وصولاً لعمليات تصدير واستيراد للأخشاب مطابقة للمعايير الدولية والوطنية للدول المعنية حفاظاً على بيئة الغابات وادارتها بشكل مستدام وبشكل فعلي وحقيقي.

والتوجه العام نحو خضوع عمليات القطع للأخشاب والاتجار بها ضمن السياقات القانونية والاقتصادية المتبعة، نجد له تطبيقاً نموذجياً في دول الاتحاد الأوروبي، إذ ذهبت لائحة الاتحاد الأوروبي بشأن المنتجات الخالية من إزالة الغابات (EUDR) التي صدرت عن البرلمان والمجلس الأوروبي إلى تحقيق عدة اهداف أبرزها تعزيز التدابير لمنع الاتجار غير القانوني للأخشاب، ووضعت عدة تدابير في سبيل ذلك من ابرزها تتبع منشأ الأخشاب ومراقبة الغابات ورصد عمليات قطع الأشجار، وعقد اتفاقات الشراكة الطوعية بين الاتحاد

(١) المادة ٩٦، من قانون رقم ٢٣-٢١ المتعلق بالغابات والثروات الغابية الجزائري لسنة ٢٠٢٣: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد ٨٣، ٢٤ ديسمبر ٢٠٢٣.

(٢) المادة ٢، الفقرة ٢ من الاتفاق الدولي للأخشاب غير الاستوائية لعام ٢٠٠٦.

الأوروبي والبلدان المنتجة للأخشاب، بهدف التمييز بين الاستغلال الشرعي وغير الشرعي لقطع الأخشاب، الى جانب ضمان ضبط عدم استيراد أي منتجات من الغابات الى دول الاتحاد الأوروبي إذا ما كانت هذه المنتجات قد أدت الى التأثير على الغابات بالتسبب بإزالتها او زادت من تدهورها وفي أي مكان في العالم، وتشمل هذه المنتجات الزراعية الخشب، وكذلك منتجات أخرى من ضمنها الكاكاو وزيت النحيل وفول الصويا وغيرها من المنتجات...، وتضع اللائحة في سبيل ذلك عدة التزامات على المشغلين والتجار بخصوص عملية الاتجار بالأخشاب لضمان سلامتها من أي مشاكل تؤدي الى تدهور الغابات او ازالتها وتخرج عن اطار الحفاظ على بيئة الغابات والاستخدام المستدام لها<sup>(١)</sup>، وهذه اللائحة تعكس مدى حرص الدول الاوربية على قطع الطريق امام أي عمليات لاستيراد الاخشاب الى دولها لا تخضع لمتطلبات السلامة في الإجراءات القانونية والإدارة المستدامة للغابات وبما يؤمن وصول بضاعة لا تتعارض مع المعايير البيئية المعتمدة.

٢- وضع السياسات الوطنية للحفاظ على الغابات وتوازنها الايكولوجي: نصت المادة ١ الفقرة م من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ على "تشجيع الأعضاء على وضع سياسات وطنية تهدف الى الاستفادة المستدامة من الغابات المنتجة للأخشاب وحفظها والى الحفاظ على التوازن الايكولوجي في سياق التجارة في الاخشاب الاستوائية"<sup>(٢)</sup>.

ويلاحظ في هذه النقطة الهامة والتي تشكل أساس موضوع الحفاظ على الغابات وبيئتها تركيز الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ على مصطلح الحفاظ

(١) وتفرض المادة ٥، من اللائحة الاوربية على التجار مراعاة عدة اعتبارات من أبرزها، جمع المعلومات وتسجيلها الخاصة بالاسم التجاري او العلامة التجارية للمنتج الزراعي والعناوين المطلوبة، وهل هنالك مخاوف متعلقة بهذا المنتج الذي اتاحوه في الأسواق، ومدى امتثاله لهذه اللائحة، وتسهيل عملية فحص وتفتيش المنتجات ضماناً لسلامتها من الناحية القانونية:

REGULATION (EU) 2023/1115 OF THE EUROPEAN PARLIAMENT AND OF THE COUNCIL of 31 May 2023 on the making available on the Union market and the export from the Union of certain commodities and products associated with deforestation and forest degradation.

(2) THE 2006 INTERNATIONAL TROPICAL TIMBER AGREEMENT :Article 1/m" encouraging members to develop national policies aimed at sustainable utilization and conservation of timber producing forests, and maintaining ecological balance, in the context of the tropical timber trade".

(conservation) على الغابات والتوازن الايكولوجي فقط وابتعاده عن وضع مصطلح الحماية (protection) في نصوصه الى جانب الحفظ مما يولد القناعة ان الاتفاق المذكور جاءت قواعده التي تخص بيئة الغابات ضمن سياق الإدارة المستدامة للغابات، أي بمعنى الاستخدام المسؤول لموارد الغابة الطبيعية وبالشكل الذي ينظم استخدامها من قبل البشر وبصورة لا تؤدي الى استنفادها بسرعة ومنها الخشب، الى جانب التأهيل المستمر لها لضمانديمومتها، وابتعد الاتفاق عن قواعد الحماية للبيئة من منع الأنشطة السلبية بشكل نهائي، الى جانب وجود قواعد الضرر والتلوث والمسؤولية والالتزامات الواضحة التي تلقى على عاتق الأعضاء في الاتفاق لحماية بيئة الغابات وتوازنها الايكولوجي.

ورغم ذلك يشكل وضع السياسات الوطنية للحفاظ على الغابات وتوازنها الايكولوجي أحد الأسس الهامة في أي اتفاق دولي يراعي النظام البيئي، فبدون سياسة او استراتيجية تضعها الدول المعنية في كيفية الحفاظ على البيئة المعنية سوف نكون امام فجوة كبيرة بين الواقع وما هو المطلوب تحقيقه، فوضع السياسات الوطنية في هذا الشأن يضعنا امام خارطة طريق لفهم توجه المؤسسات المعنية في طريقة إدارة البيئة وحمايتها...

وعلى هذا الاساس شجع الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ الأعضاء على "وضع السياسات الوطنية" لغرض كيفية الاستفادة المستدامة من الغابات المعنية وهي التي تنتج الاخشاب، وايضاً لغرض الحفاظ عليها وعلى توازنها الايكولوجي، وهذا كله يكون في سياق تجارة الاخشاب الاستوائية الهدف الأساس من الاتفاق المذكور...، وهذا ما أشار اليه الاتفاق الدولي الأول للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٨٣ ايضاً، والذي ذكر أهمية تشجيع الأعضاء فيه على وضع سياسات وطنية تهدف إلى الاستخدام المستدام للغابات الاستوائية ومواردها الوراثية وحفظها، والحفاظ على التوازن الإيكولوجي في المناطق المعنية<sup>(١)</sup>، وفي ذات السياق لم يتطرق الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ بصراحة الى ماهية الخطوات المطلوبة من الأعضاء اتباعها في مجال السياسات الوطنية الهادفة للحفاظ على بيئة

(1) Article 1: International Tropical Timber Agreement, Concluded at Geneva on 18 November 1983

الغابات والتوازن الايكولوجي، إذ ترك الامر للتفاهات المسبقة مع المنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية<sup>(١)</sup>.

والى جانب الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية تطرق الصك غير الملزم قانوناً بشأن جميع أنواع الغابات لعام ٢٠٠٧ الى "السياسات والتدابير الوطنية" والتي ينبغي ان تراعي الأوضاع الوطنية للدول ومواردها المتاحة، والتي من أبرزها، وضع برامج واستراتيجيات وطنية للغابات وادارتها المستدامة، والتي بدورها سوف تحدد ماهية الإجراءات اللازمة اتخاذها من تدابير واهداف وتنفيذ البرامج والإستراتيجيات المطلوبة، على ان يتم نشرها حتى تكون متوفرة كمعلومة عامة وبيئية<sup>(٢)</sup>.

ويدخل في نطاق وضع السياسات الوطنية للحفاظ على الغابات استخدام أدوات الإدارة المستدامة وتعزيزها لغرض تقييم الأثر البيئي للمشاريع التي يمكن ان تؤثر على الغابات وتشجيع أنشطة هذه المشاريع التي تراعي البيئة وتحد من الاضرار بها، وعند وضع هذه السياسات لابد من مراعاة وضع ودور المجتمعات المحلية والسكان الأصليين الذين يعتمدون على هذه الغابات، ويتجلى ذلك في ان تشمل هذه السياسات توفير السلع والخدمات لهذه المجتمعات بالشكل الذي يسهم في تنميتهم والحد من الفقر<sup>(٣)</sup>.

ومن بين اهم نقاط وضع السياسات الوطنية المطلوبة ضرورة وجود المصادر المالية لتمويلها وتعزيزها، وهذا ما أشار اليه الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ في المادة ١ منه بشكل عام عند الحديث عن التمويل المالي اللازم لتحقيق اهداف واليات الاتفاق، وشددت على الجانب المالي ايضاً المادة خامساً الفقرة ط من الصك غير الملزم قانوناً بشأن جميع أنواع الغابات لعام ٢٠٠٧، وذلك بضرورة "وضع استراتيجيات مالية" على كافة

(١) هذه المنظمة مسؤولة عن الاشراف وإدارة تطبيق اتفاق ١٩٨٣ ومن ثم اتفاق ١٩٩٤ ووصولاً للاتفاق ٢٠٠٦، وبموجب لجان وهيئات فرعية الى جانب مدير تنفيذي وموظفين: الفصل الثالث – التنظيم والإدارة المادة ٣، من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.

(٢) المادة خامساً، الفقرة ١ من "الصك غير الملزم قانوناً بشأن أنواع الغابات" بموجب القرار ٩٨/٦٢ الذي اتخذته الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٧/١٢/٢٠٠٧: A/ RES/ 62/ 98.

(٣) كذلك دعم المعارف التقليدية وحمايتها التي تخص الغابات وبموافقتهم ومشاركتهم وفقاً للقوانين الوطنية والاتفاقيات الدولية ذات الصلة: المادة خامساً، الفقرات (ج، د، و) من المصدر السابق.

المديات القصيرة والمتوسطة والطويلة ومن كافة مصادر التمويل الداخلي والخارجي الى جانب القطاع الخاص وصولاً لتحقيق الإدارة المستدامة للغابات.

ان مواضيع الحفاظ على بيئة الغابات والنظام الايكولوجي لا يمكن فصلها عن مفهوم ومتطلبات الإدارة المستدامة للغابات فهي تمثل احدى حلقاتها كما سبق الإشارة لذلك، ولكن عملياً الواقع ليس بالسهولة المتوقعة في هذا الجانب، فلا بد ان تكون الدول على قدر المسؤولية في مراعاة الشواغل البيئية، وهذا يتطلب وفقاً للسياسات الوطنية المتبعة القيام بعملية تحليل المخاطر التي تهدد وضع الغابات وسلامتها مع وضع الحلول المناسبة، وبغض النظر عن كون هذه المخاطر متأتية من أنشطة البشر ام من الكوارث الطبيعية، كما هو الحال بالنسبة لتلوث الغابات او الحرائق والامراض والآفات ووجود كائنات حية دخيلة تهدد الوضع الطبيعي<sup>(١)</sup>.

ومشكلة الغابات في وقتنا الحاضر انها تكون دائماً امام ضغط مناخي واقتصادي، في ظل التغيرات المناخية في العالم والطلب المتزايد على الاخشاب، الى جانب الخطر الأكبر والمكلف امام أي عملية لمنع ومعالجة التدهور الا وهو الحرائق المستمرة دون انقطاع في غابات العالم، إذ تشير تقديرات منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة لعام ٢٠٢٢ وبموجب جهاز "MODIS" والذي تعمل به المنظمة المذكورة كاستشعار يعمل استناداً للأقمار الصناعية لقياس المناخ والأرض، تأثر ما يقارب ٣٤٠ - ٣٧٠ مليون هكتار من مساحة الأرض بالحرائق وبشكل سنوي، إذ سجل عام ٢٠٢٢ تعرض ٣٣١ مليون هكتار للحرائق من مساحة الأرض وتمثل الغابات منها اكثر ٢٩ من مليون هكتار، وحرائق الغابات غير الخاضعة للسيطرة تؤدي في النهاية الى اثار سلبية على جميع المستويات البيئية والاجتماعية

(١) المادة خامساً، الفقرة س من "الصك غير الملزم قانوناً بشأن أنواع الغابات"، وعادة ما تشدد القوانين على التصدي للحرائق التي تؤثر سلباً على وضع الغابات، كما هو الحال بالنسبة لقانون الغابات والمشاجر العراقي رقم ٣٠ لعام ٢٠٠٩ والذي يبين في المادة ١٣ منه، معاقبة من يشعل النار بقصد احداث حريق باي وسيلة كانت في الغابات او المحميات بالحبس مدة لا تقل عن ١ سنة، الى جانب المادة ١٤، التي شددت العقوبة تجاه من يتسبب بمخالفته التعليمات او بخطئه الجسم في احداث حريق في غابة مملوكة للدولة او القطاع العام لتصل الى الحبس مدة لا تزيد عن ٣ سنوات.

والاقتصادية، وتسرع من "حلقات التفاعل الإيجابية في دورة الكربون" ومن ثم التأثير على جهود التخفيف من سلبيات تغير المناخ<sup>(١)</sup>.

وهنا تجدر الإشارة الى ان الحفاظ على الغابات والتوازن الايكولوجي لها يمس بشكل مباشر تنوعها البيولوجي وضمان سلامته<sup>(٢)</sup>، في ظل تعدد وجود الكائنات الحية في الغابات بشكل كبير أكثر من أي مكان في العالم؛ مما يساعد على ان تكون هذه الغابات موائل (موطن) للكائنات الحية بوجود درجات حرارة متدرجة الى جانب المياه والتربة، كذلك يسهم وجود الغابات في اطار هذه المنظومة البيئية في توفير الهواء النقي وعزل الكربون والتخفيف من الكوارث الطبيعية وتنظيم المياه ... الى جانب انعكاس ذلك كله بشكل إيجابي على صحة الانسان، وعلى هذا الأساس فان النتيجة تكون إيجابية اذا ما تم مراعاة الحفاظ على الغابات وتنوعها البيولوجي في ظل إدارة مستدامة تسعى لتحقيق التوازن المطلوب بين المصالح التجارية والبيئية والاجتماعية، وهذا يستلزم وضع الخطط اللازمة التي تحتاج الى وجود القوانين واللوائح الوطنية والقواعد الدولية التي اكدتها الاتفاقيات الدولية لتنظيم ذلك<sup>(٣)</sup>.

ولذلك نجد المؤسسات المعنية في العالم تتجه الى ان تكون الغابات تحت الحماية القانونية المناسبة، ولعل افضل وسيلة للحماية هي انشاء المحميات الطبيعية، وهذا ما اتجهت

(١) الى جانب الحرائق، ايضاً لابد من وضع الاليات المناسبة للتخفيف او منع خطر الآفات على الاخشاب في الغابات، فتغير مناخ الغابات يشجع على تعرضها لكثير من الأنواع الدخيلة او الغازية، وتشكل بذلك آفات مسببة للأمراض في بيئة الغابات ويمكن ان تؤدي الى النثر سلباً على نوعية الاخشاب الى جانب التقليل من نموها، كما هو الحال بالنسبة لدودة خشب الصنوبر التي شكلت ضرراً لغابات الصنوبر في اليابان والصين وكوريا مما أدى لفقدان ما يقارب ١٢ مليون شجرة صنوبر بين الأعوام ١٩٨٨-٢٠٢٢ في تلك الدول، كما تشير التقديرات الى تعرض ٢٥ مليون هكتار من أراضي الغابات للخسائر بسبب الامراض والحشرات لغاية عام ٢٠٢٧ : حالة الغابات في العالم ٢٠٢٤، مصدر سابق، ص ٨-٩.

(٢) يعرف التنوع البيولوجي بأنه تعدد وتباين الكائنات العضوية الحية المستمدة من المصادر كافة، بما فيها النظم الايكولوجية البحرية والارضية الى جانب الاحياء المائية والمركبات الايكولوجية التي تُعد جزء منها، ويتضمن ايضاً التنوع بين الأنواع والنظم الايكولوجية وداخل الأنواع، كما يعرف النظام الايكولوجي بأنه المجمع الحيوي "لمجموعات الكائنات العضوية الحية الدقيقة" سواء كانت حيوانية ام نباتية والتي تتفاعل مع بيئتها الغير حية كونها تمثل وحدة ايكولوجية، اما المنطقة المحمية فتمثل المنطقة التي يتم تحديدها جغرافياً ويجرى تنظيمها وتصنيفها وإدارتها بالشكل الذي يحقق اهداف محددة متعلقة بصيانتها: المادة ٢، من اتفاقية التنوع البيولوجي لعام ١٩٩٢.

(3) Mainstreaming biodiversity in forestry, FOOD AND AGRICULTURE ORGANIZATION OF THE UNITED NATIONS, FAO FORESTRY PAPER 188, Rome, 2022, p3-8.

اليه العديد من دول العالم في ظل التركيز على زيادة الوعي حول أهمية وضرورة الحفاظ على التنوع البيولوجي في الغابات<sup>(١)</sup>، والحد من تدهور الغابات، والسعي نحو الاستثمار من قبل القطاع الخاص عن طريق انشاء المحميات في المناطق التي تحتاج الى الحماية وتوفير المستلزمات المناسبة لذلك وفي اطار يتماشى مع السياسات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، والحث نحو استعادة النظام الايكولوجي والحد من مخاطر تغير المناخ وبما يعزز من الإدارة المستدامة للغابات<sup>(٢)</sup>.

وقد اكدت اتفاقية التنوع البيولوجي لعام ١٩٩٢ على موضوع المحميات إذ دعت الى قيام كل طرف فيها بإنشاء مناطق محمية لصيانة التنوع البيولوجي ووضع ما يلزم من مبادئ توجيهية لعرض تحديد المناطق المحمية والية ادارتها في هذا الشأن، وهذا يكون بالشكل الذي يساعد على اصلاح النظم الايكولوجية وحمايتها والموائل الطبيعية، فضلاً عن تشجيع التنمية السليمة بيئياً في المناطق المحمية والمتاخمة له<sup>(٣)</sup>، وفي ذات الوقت اعترفت اتفاقية التنوع البيولوجي في المقرر (٧/ ١١ لمؤتمر الأطراف) عام ٢٠٠٤ ان افضل وسيلة للحفاظ على النظام الايكولوجي للغابات هو الإدارة المستدامة لها ووفقاً للخطط والسياسات الوطنية التي تدعم ذلك<sup>(٤)</sup>.

وتجدر الإشارة الى ان الدول العربية شهدت نشاطاً ملحوظاً في زيادة مساحات الغابات التي تشكل هدفاً اساساً للحفاظ على التنوع البيولوجي في نطاق الإدارة المستدامة وبنسبة وصلت لحوالي ٦١.٩% في اخر ٣٠ سنة ماضية، وفي الإطار الوطني سعت الجزائر الى إقرار مشروع " السد الأخضر " منذ سبعينات القرن الماضي الذي يمتد لحوالي ١٢٠٠ كم

(١) ومن بين القوانين التي ذهبت الى لحماية وضمان وإدارة المناظر والمواقع الطبيعية والموائل الحيوانية والنباتية، قانون رقم ٦٣٧ لعام ٢٠٠٤ بشأن المحميات الطبيعية الفرنسي: عمر سعد عبد الله الحداد، مصدر سابق، ص ٧٩.

(٢) وتشير الأرقام الى زيادة في نسبة الغابات التي شملت ضمن نطاق المناطق المحمية في العالم اذ بلغت نسبة الغابات في المناطق المحمية في العالم لحوالي ١٧.٨ % لعام ٢٠٢٠، وفي المنطقة العربية وصلت هذه النسبة الى حوالي ١٨.١% في مؤشر على الخطوات التي اتخذت بهذا الصدد في إضفاء الحماية القانونية لبيئة الغابات: المنتدى العربي للتنمية المستدامة (AFSD)، الهدف ١٥ من اهداف التنمية المستدامة، ١٥-١٧-٢٠٢٢، ص ٦-٧.

(٣) المادة ٨، من اتفاقية التنوع البيولوجي لعام ١٩٩٢.

(4) Mainstreaming biodiversity in forestry, op.cit. p8.



مما يغطي ما يقارب ٣ ملايين هكتار، لتوفير الحماية اللازمة للأراضي الى جانب الغابات وتنوعها البيولوجي<sup>(١)</sup>، اما العراق فانه وفقاً لتقارير وزارة الزراعة فان الغابات تشكل حوالي ١.٦ من مساحة اليابسة فيه وذلك لعام ٢٠٢٠، وشكلت النسبة المئوية للأراضي المتدهور في العراق بالنسبة لمجموع مساحة اليابسة فيه حوالي ٦٩.٥ %، الامر الذي يشكل مشكلة بيئية كبيرة في ظل هذه الأرقام، وهذا مؤشر خطير حول واقع الغابات في العراق وما يرتبط بها من تنوع بيولوجي يستلزم وضع الخطط اللازمة من قبل الجهات المعنية لتحرك لزيادة رقعة المساحات الخضراء في اطار الإدارة المستدامة وخطط التنمية الوطنية، مما دعا وزارة الصحة والبيئة للسعي الى رفع النسب المقترحة لإنشاء المحميات الطبيعية الوطنية في العراق لحوالي ٣.٨ % من الأراضي لعام ٢٠٢٠<sup>(٢)</sup>.

وفي ذات السياق تؤدي المبادرات الاقليمية الخاصة بالإدارة المستدامة للغابات دوراً محورياً في الحفاظ على الغابات ونظامها الايكولوجي، وهذا ما توجهت اليه عدة مبادرات في العالم ومنها "مبادرة الشرق الأوسط الأخضر" لعام ٢٠٢١ التي تدعو لإيجاد تعاون إقليمي في منطقة الشرق الأوسط لترميم وتنظيم ما يعادل ٢٠٠ مليون هكتار في المنطقة، الى جانب مبادرات أخرى منها مبادرة "الجدار الأخضر العظيم للصحراء الكبرى والساحل في افريقيا"<sup>(٣)</sup>.

وحتى تكتمل الصورة بشكل عام وبشكل خاص في مجال وضع السياسات الوطنية حول حفظ الغابات لابد من وجود ارقام تعزز من معرفة وضع الغابات، وهذا ما بينه الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ في دعوته للأعضاء الى تعزيز قدراتهم لتجهيز الإحصاءات وجمعها ونشرها حول الاتجار بالأخشاب والمعلومات التي تخص الإدارة المستدامة لغاباتهم الاستوائية<sup>(٤)</sup>، وهي خطوة ضرورية فبدون هذه الإحصاءات لا يمكن للجهات المعنية المضي بإنجاز المتطلبات بالشكل الصحيح ووفقاً لأسس علمية مبنية على

(١) المصدر السابق ص ٤.

(٢) الجهاز المركزي للإحصاء / قسم إحصاءات التنمية البشرية- وزارة التخطيط، تقرير اهداف التنمية المستدامة ٢٠٢٢، العراق، ٢٠٢٣، ص ٦٥.

(٣) المنتدى العربي للتنمية المستدامة (AFSD)، مصدر سابق، ص ٤.

(٤) المادة ١، الفقرة ل من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.

الواقع الذي تعيشه الغابات والمناطق المحيطة بها، ومما يعزز ذلك تسهيلات الوصول للتكنولوجيا المطلوبة وتعزيزها وتشجيع التعاون التقني بين الأعضاء<sup>(١)</sup>، فطرق التكنولوجيا ووسائلها تطورت في السنوات الأخيرة وشهدت نقلة نوعية توفر تسهيلات كبيرة لعمل الإحصاءات وجمع البيانات ورسم الخرائط التي توفر المعلومات الجغرافية، الى جانب استخدام الأقمار الصناعية والطائرات بدون طيار في تحقيق الأهداف والوصول للنتائج.

وبقي ان نشير الى ان أي خطة او سياسة تؤمن استقرار النظام الايكولوجي للغابات ستعكس بشكل ايجابي في توفير الخدمات البيئية المطلوبة منها، والتي تشمل المناظر الطبيعية التي توفر الراحة النفسية للإنسان الى جانب ما تساهم فيه الغابات التي تتواجد فيها المياه من تماسك للتربة ودعم نوعية المياه عن طريق تصفية الملوثات اثناء تدفق المياه بفعل جذور الأشجار والتربة، والحد من تأثير الفيضانات، و صون التنوع البيولوجي بتوفير الموائل لعدة أنواع من الكائنات الحية، وتلطيف الجو بامتصاص الكربون، ودعم الإنتاج الغذائي، وغيرها من الخدمات التي تعود بالفائدة على الانسان وحياته<sup>(٢)</sup>، ولهذا السبب دعا الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ الى تشجيع اسهام الخدمات البيئية ومنتجات الغابات من غير الاخشاب في الإدارة المستدامة للغابات الاستوائية والتعاون مع المؤسسات ذات الصلة لوضع الاستراتيجيات التي تعزز من ذلك<sup>(٣)</sup>.

### الخاتمة

موضوع الإدارة المستدامة للغابات والحفاظ على بيئتها أحد الشواغل الاقتصادية والبيئية في ذات الوقت، وقد تم التطرق في هذا البحث الى الجوانب المتعلقة بهذا الشأن، عن طريق الإشارة للقواعد القانونية التي بينها الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦

(١) المادة ١، الفقرة ع من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦، وفي هذا المجال بين قانون الغابات والمشاجر رقم ٣٠ العراقي لعام ٢٠٠٩ في المادة ٣ الفقرة ثالثا ان أحد وسائل تحقيق اهداف هذا القانون "اجراء المسح والجرد للغابات" والتي يبنى عليها الخطة المناسبة لتطوير الغابات وحمايتها على ان يتم ذلك بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

(٢) منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، حالة الغابات في العالم ٢٠٠٧، روما، ص ٤.

(٣) المادة ١، الفقرة ف من الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦.

والمعني بالتجارة الدولية للأخشاب في الدول الأعضاء التي تشكل الغابات أحد أبرز ثرواتها الطبيعية والمساهمة في تعزيز اقتصادها الوطني، والتي ينبغي ان تراعي المعايير البيئية المطلوبة...، وقد توصل الباحث لعدة استنتاجات حول موضوع البحث، فضلاً عن عدة مقترحات تصب في تعزيز ما تم التطرق اليه:

### أولاً: الاستنتاجات:

١- بشكل عام يُعد هذا الاتفاق خطوة إيجابية في طريق الحفاظ على بيئة الغابات في ظل عدم وجود اتفاق دولي عام شامل لموضوع الغابات...

٢- شمل الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ عدة جوانب اقتصادية وبيئية واجتماعية والتي تمثل ترابطاً وثيقاً يكمل أحدهما الآخر، وتم النص على قواعد قانونية منظمة لهذا الترابط، وعلى الرغم من الاتفاق بين ان هدفه الأساس والذي تم اقراره بناءً على ذلك وهو الاتجار الدولي للأخشاب الاستوائية، ولكن ينبغي ان تتم هذه التجارة وفقاً لأسس الإدارة المستدامة، والتي من بين ركائزها الحفاظ على بيئة الغابات ومراعاة الحياة الاجتماعية لحياة السكان الأصليين والمجتمعات المحلية التي تعيش في هذه البيئة...

٣- بشكل واضح ركز الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ على أهمية "وضع استراتيجية لتحقيق التجارة الدولية في الاخشاب الاستوائية من مصادر مدارية إدارة مستدامة"، وبذلك وضع شرطاً أساسياً لضمان التجارة الدولية للأخشاب والتي تدار من قبل المنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية وهو الإدارة المستدامة للغابات بكافة مراحل الاتجار...

٤- تم الإشارة الى ان احد الجوانب او الركائز الأساس للإدارة المستدامة للغابات وهي الحفاظ على الغابات وبيئتها، وبشكل واضح ذكر ذلك الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية ليس فقط لعام ٢٠٠٦ بل ايضاً الاتفاق الأول لعام ١٩٨٣ والاتفاق الثاني لعام ١٩٩٤، مما يعكس وجود اهتمام من الاتفاق حول تشجيع مراعاة الجوانب البيئية في إعادة تأهيل الغابات واصلاحها ومنع القطع غير القانوني للأخشاب، الى جانب ما ذكره الاتفاق حول قيام الأعضاء بوضع السياسات الوطنية المناسبة حول الحفاظ على الغابات وتوازنها الايكولوجي، ولكن في المقابل

يلاحظ ان الاتفاق لم يدخل في تفاصيل الحفاظ على بيئة الغابات كما تم الإشارة لذلك، واكتفى بالتطرق للموضوع بشكل عام وبلغة في بعض الأحيان وصلت لاستخدام كلمة "تشجيع" بدلاً من كلمة الزام او ضرورة... الخ من الكلمات التي تشعرنا بقوة الاهتمام المطلوب لمراعاة المتطلبات البيئية للغابات والتي تستلزم تعمقاً أكثر وصولاً الى "قواعد حماية قانونية معتبرة" تعكس أهمية موضوع الغابات لاسيما ما قد يثار من قضايا بيئية من تلوث وضرر بيئي وما يرتبط بها من قضايا التعويض وغيرها...

٥- حاول الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ إيجاد نوع من التوازن بين التجارة الدولية في مجال الاخشاب والمصالح الاقتصادية للدول الأعضاء وبين ضرورة الحفاظ على بيئة الغابات الاستوائية وتنوعها وإخضاع الاعمال والأنشطة التي تحدث في محيطها للتشريعات القانونية للحد من أي ضرر او تلوث قد يصيبها، مع ملاحظة ان نصوص الاتفاق الدولي ركزت بشكل أكبر على التجارة الدولية وتنظيمها بين الأعضاء كون ذلك هو الغرض الأساس من انشاء هذا الاتفاق ...

### ثانياً: المقترحات:

١- أصبحت الحاجة ملحة لإبرام اتفاقية دولية شاملة معنية بالحفاظ على الغابات وحمايتها، فمنذ عام ١٩٩٢ فشلت الجهود في اعتماد اتفاقية دولية معنية بالغابات على الرغم من كونها كانت من ضمن المقترحات التي تم مناقشتها في اطار مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية في ريو دي جانيرو، والذي نتج عنه ابرام اتفاقية التنوع البيولوجي والمناخ ومن ثم اتفاقية التصحر عام ١٩٩٤، بينما تعرقل موضوع الغابات في ظل تمسك العديد من الدول بالحق السيادي لها على الغابات فضلاً عن الجانب الاقتصادي الذي طغى على الجانب البيئي، ولذلك نحن امام إمكانية ابرام اتفاقية دولية تحمي الغابات في اطار من التوازن الواقعي في تحرير تجارة الاخشاب وغيرها من الموارد المتأثرة من الغابات، ولكن وفقاً لآليات تحفظ النظام الايكولوجي لها الى جانب المبدأ الأساس في الاستخدام والإدارة المستدامة للغابات...

٢- ضرورة مراعاة احتياجات السكان الأصليين او المحليين الذين يسكنون الغابات في أي اتفاق دولي، كون هذه الغابات هي مصدر عيشهم وموطنهم، والذي ينبغي الاخذ بالاعتبار وضعهم واحترام معارفهم التقليدية وتوفير السبل المتاحة للعمل والقضاء على الفقر في إطار الإدارة المستدامة للغابات والحفاظ على بيئتها...

٣- ادماج الحفاظ على النظام الايكولوجي للغابات في أي استراتيجيات او خطط وطنية خاصة بالتنمية، والتشديد على منح الرخص والشهادات الخاصة بإنتاج الخشب او تصديرها او استيرادها في كافة الدول، ويمكن هنا الاقتداء بما نظمه الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦ من شروط واليات دعا اليها للحد من الاتجار غير القانوني للأخشاب...

٤- تكوين شراكات او اتفاقات إقليمية بين الدول المعنية لغرض تعزيز الاستثمار الاقتصادي في الغابات، وبالشكل الذي يراعي الإدارة المستدامة والحفاظ على الغابات، الامر الذي يعود بالفائدة لكثير من الدول التي تستطيع الاستفادة من الدعم المالي ان توفر لها فضلاً عن التعاون الذي يفضي الى التعاون التكنولوجي والتقني في اطار الغابات واستثمارها في كافة المجالات ومنها السياحة البيئية وتوفير فرص العمل، ويمكن للعراق ان يقوم بمبادرة بهذا الشأن لاسيما مع دول الجوار التي تتميز بوجود غابات لديها ليسهم في تنمية الاستثمار في هذا الجانب وبصورة تحسن من واقع الغابات لدينا بزيادة مساحة المحميات الطبيعية وانشاء محميات أخرى ضمن خطط وبرامج وطنية وإقليمية تعزز من واقعنا البيئي والاقتصادي...

٥- يمكن للعراق المضي في الانضمام الى الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦، لاسيما انه كامن أحد الأعضاء المشاركين في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتفاوض على اتفاق يخلف الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ١٩٩٤ بوصفه "عضو مستهلك"؛ ومن ثم يواكب التطور الدولي فيما يخص برامج الإدارة المستدامة للغابات وبيئتها ويضمن الحصول على الاخشاب بصورة سليمة واصولية...

٦- الدعم المالي وتوفير الأموال المطلوبة نقطة هامة جدا لاسيما بالنسبة للدول النامية التي تثار كثير من المشاكل في طريق عملها في نطاق البيئة بشكل عام، فهي بحاجة الى الموارد

المالية للنهوض بواقعها البيئي، وهذا يقود الى التركيز على الاستثمار في هذا المجال، ولكن على شرط الحفاظ على المعايير البيئية والإدارة المستدامة للغابات ...

7- تشديد القوانين المعنية على رصد المخالفات التي تؤثر سلباً على واقع التوازن البيئي في الغابات، وفرض العقوبات الرادعة تجاه أي تلويث متعمد لبيئة الغابات أو القطع أو الاتجار غير المشروع للأخشاب أو مواردها الأخرى، وهذا امر أساس لضمان ديمومة هذه الغابات.

### المصادر

#### اولاً: الكتب:

- ١- رنا ناصر الجمل، القانون البيئي المحميات الطبيعية، الطبعة الأولى، لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب، ٢٠٢٠
- ٢- علي محمد حسين التلال، يونس محمد قاسم الالوسي، الغابات العامة- الجزء الأول، بغداد: هيئة المعاهد الفنية، ١٩٨٩.
- ٣- عمر سعد عبد الله الحداد، حماية البيئة البرية من التلوث وفقاً للتشريعات الوطنية والاتفاقيات الإقليمية والدولية، الإسكندرية: دار الكتب والدراسات العربية، ٢٠٢٣.
- ٤- موسى محمد مصباح، حماية البيئة من أخطار التلوث وفقاً للقانون الدولي والتشريعات الوطنية، الطبعة الأولى، القاهرة: دار العادل للنشر والتوزيع، ٢٠١٩.

#### ثانياً: الرسائل الجامعية:

- ١- احمد جلال عبد الحليم حلمي شوشة، "نظام القانون الدولي العام في شأن حماية بيئة الهواء الجوي"، رسالة دكتوراه – كلية الحقوق – جامعة عين شمس، مصر، ٢٠٠٩.
- ٢- رضوان احمد الحاف، "حق الانسان في بيئة سليمة في القانون الدولي العام"، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٩٨.
- ٣- سلمى بشاشة، "الحماية الجنائية للبيئة"، رسالة دكتوراه، جامعة النيلين، السودان، ٢٠١١.

٤- محمد بلفضل، "القانون الدولي لحماية البيئة والتنمية"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق جامعة السانبا وهران، الجزائر.

### ثالثاً: البحوث:

١- بوسراج زهرة، "حماية الغابات في إطار القانون الدولي"، مجلة دراسات بيئية، جامعة باجي مختار - عنابة، الجزائر، المجلد ٣، العدد ٦، ديسمبر، (٢٠٢٤).

٢- خالدة جرجيس صالح ومريم محمد احمد، "دور المرافق العامة في حماية البيئة من التصحر (دراسة تحليلية مقارنة)"، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك - كلية القانون والعلوم السياسية، المجلد ١٣، العدد ٥١.

٣- دباب فراح أمال، "الجهود المبذولة لحماية الغابات بعد مؤتمر ريو ١٩٩٢"، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، المجلد السادس، العدد ٢، ديسمبر، (٢٠٢٠).

### رابعاً: الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية:

١- اتفاقية التنوع البيولوجي لعام ١٩٩٢.

٢- اتفاقية مكافحة التصحر في الدول الأكثر تضرراً من الجفاف و/ او التصحر بصفة خاصة في افريقيا لعام ١٩٩٤.

٣- الاتفاق الدولي للأخشاب الاستوائية لعام ٢٠٠٦

٤- بروتوكول كيوتو لعام ١٩٩٧ الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن التغير المناخي لعام ١٩٩٢

### خامساً: القوانين:

١- قانون الغابات والمشاجر العراقي رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٩، جريدة الوقائع العراقية، العدد ٤١٤٢، ٢٥ / ١ / ٢٠٠٩.

٢- قانون رقم ٢٣-٢١ المتعلق بالغابات والثروات الغابية الجزائري لسنة ٢٠٢٣: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد ٨٣، ٢٤ ديسمبر ٢٠٢٣.

#### سادساً: الوثائق:

- ١- الصك غير الملزم قانوناً بشأن أنواع الغابات" بموجب القرار ٩٨ / ٦٢ الذي اتخذته الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٧ / ١٢ / ٢٠٠٧: A/ RES/ 62/ 98
- ٢- بيان المبادئ الرسمي غير الملزم قانوناً المتعلق بتحقيق توافق عالمي في الآراء بشأن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة لعام ١٩٩٢.

#### سابعاً: التقارير:

- ١- الجهاز المركزي للإحصاء / قسم إحصاءات التنمية البشرية- وزارة التخطيط، تقرير اهداف التنمية المستدامة ٢٠٢٢، العراق، ٢٠٢٣.
- ٢- المنتدى العربي للتنمية المستدامة (AFSD)، الهدف ١٥ من اهداف التنمية المستدامة، ١٥-١٧-٢٠٢٢.

#### ثامناً: وثائق منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة:

- ١- منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، الغابات لعالم أفضل، مجلة اوناسيلفا، العدد ٢٥٣، المجلد ٧٣، روما، ٢٠٢٣.
- ٢- منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، تقييم حالة الموارد الحرجية ٢٠٢٥: مصطلحات وتعريف، روما، ٢٠٢٣.
- ٣- منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، حالة الغابات في العالم، روما، ٢٠٠٧.
- ٤- منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، حالة الغابات في العالم ٢٠٢٤، الابتكار في قطاع الغابات من اجل مستقبل أكثر استدامة، روما، ٢٠٢٤.



## ثامناً: المصادر باللغة الإنكليزية:

- 1- Denny Dipchansingh, Steve Johnson and Jurgen Blaser, Indicating sustainability in the Caribbean, ITTO Tropical Forest Update, Vol.33 3/4,2005.
- 2- International Tropical Timber Agreement, Concluded at Geneva on 18 November 1983.
- 3- International Tropical Timber Agreement, 1994.
- 4- International Tropical Timber Organization (ITTO). ITTO environmental and social management guidelines. ITTO Policy Development Series No. 23, Yokohama, Japan,2020.
- 5- K. SHONO and Ö. JONSSON, Global progress towards sustainable forest management: bright spots and challenges, International Forestry Review Vol.24(1), Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO), Rome, Italy 2022.
- 6- Mainstreaming biodiversity in forestry, Food and Agriculture Organization of The United Nations, FAO FORESTRY PAPER 188, Rome, 2022.
- 7- Regulation (EU) 2023/1115 of The European Parliament and of The Council of 31 May 2023 on the making available on the Union market and the export from the Union of certain commodities and products associated with deforestation and forest degradation.

**Internet:**

- 1- Forest and Forestry Basic Act, No. 161 of July 9, 1964:  
<https://www.japaneselawtranslation.go.jp/en/laws/view/3795/en>.